

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يُقَدِّمُ:

(المُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ)

مِنْ مَادَّةِ

سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[الْعَهْدُ الْمَكِّي]

www.menhag-un.com

تَجْدِيدُ قُرَيْشٍ بِنْيَانِ الْكَعْبَةِ

فَالْكَعْبَةُ هِيَ أَوَّلُ بَيْتٍ بُنِيَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ ﷻ فِي الْأَرْضِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦].

رَوَى الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ».

وَقَدْ تَعَرَّضَتِ الْكَعْبَةُ لِلْعَوَادِي الَّتِي زَعَزَعَتْ بُيَانَهَا، وَصَدَعَتْ جُدْرَانَهَا.

وَقَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسِ سِنِينَ جَرَفَ مَكَّةَ سَيْلٌ عَرِمٌ انْحَدَرَ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَأَوْشَكَتِ الْكَعْبَةُ مِنْهُ عَلَى الْإِنْهَارِ، وَكَانَ قَدْ أَصَابَهَا مِنْ قَبْلِ حَرِيقٍ بِسَبَبِ امْرَأَةٍ كَانَتْ تُجَمِّرُهَا.

وَكَانَتِ الْكَعْبَةُ رَضْمًا فَوْقَ الْقَامَةِ، وَالرَّضْمُ: أَنْ تُنْضَدَ الْحِجَارَةُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ بِغَيْرِ مِلَاطٍ، فَكَانَتِ الْكَعْبَةُ رَضْمًا فَوْقَ الْقَامَةِ؛ فَاضْطَرَّتْ قُرَيْشٌ إِلَى تَجْدِيدِ بِنَائِهَا؛ حِرْصًا عَلَى مَكَانَتِهَا، وَحِفَاطًا عَلَى حُرْمَتِهَا.

وَاتَّفَقَتْ قُرَيْشٌ عَلَى أَلَّا يُدْخِلُوا فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ مِنْ كَسْبِهِمْ إِلَّا طَيِّبًا، فَلَا يُدْخِلُوا فِيهَا مَهْرَ بَغْيٍ، وَلَا يَبِيعَ رَبًّا وَلَا مَظْلَمَةً أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ

الْعَرَبَ كَانَ الْكَثِيرُونَ مِنْهُمْ يَتَحَرَّوْنَ الْمَكَاسِبَ الْحَلَالَ، وَأَنَّ الرَّبَّ كَانَ طَارِئًا عَلَيْهِمْ مِنَ الْيَهُودِ.

فَلَمَّا أَرَادَتْ قُرَيْشٌ هَدْمَهَا تَهَيَّبُوا وَخَافُوا مِنْ أَنْ يُصِيبَهُمْ أَذًى؛ لِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ شَاهِدَ مَا الَّذِي حَدَّثَ لِأَبْرَهَةَ الْحَبَشِيِّ عِنْدَمَا أَرَادَ أَنْ يَهْدِمَ الْكَعْبَةَ، فَقَالَ لَهُمُ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ: «أَتُرِيدُونَ بِهَدْمِهَا الْإِصْلَاحَ أَمْ الْإِسَاءَةَ؟».

قَالُوا: «بَلِ الْإِصْلَاحَ».

فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُهْلِكُ الْمُصْلِحِينَ».

وَأَخَذَ الْمَعُولَ وَشَرَعَ يَهْدِمُ، فَقَالَ الْوَلِيدُ: «قُومُوا سَاعِدُونِي»، فَقَالُوا: «لَا، نَنْتَظِرُ إِلَى الْغَدِ؛ فَإِنْ أَصِيبَ الْوَلِيدُ لَنْ نَهْدِمَ مِنْهَا شَيْئًا، وَرَدَدْنَاهَا كَمَا كَانَتْ، وَإِنْ لَمْ يُصِبهُ شَيْءٌ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ صُنْعَنَا فَهَدَمْنَا».

فَأَصْبَحَ الْوَلِيدُ مِنْ لَيْلَتِهِ لَمْ يُصِبهُ شَيْءٌ، فَهَدَمُوا مَعَهُ، وَهُمْ يَقُولُونَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نُرِيدُ إِلَّا خَيْرًا».

حَتَّى إِذَا انْتَهَى الْهَدْمُ بِهِمْ إِلَى الْأَسَاسِ -أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- أَفْضَوْا إِلَى حِجَارَةِ خُضِرٍ كَأَسْنِمَةِ الْإِبِلِ آخِذٍ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، -وَالْأَسْنِمَةُ: جَمْعُ سَنَامٍ وَهُوَ أَعْلَى الظَّهْرِ، هُوَ أَرَادَ أَنَّ الْحِجَارَةَ دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ كَمَا تَدْخُلُ عِظَامُ السَّنَامِ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ فَشَبَّهَهَا بِهَا-، فَأَفْضَوْا إِلَى حِجَارَةِ خُضِرٍ كَأَسْنِمَةِ الْإِبِلِ آخِذٍ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ.

فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِمَّنْ كَانَ يَهْدُمُهَا، وَأَدْخَلَ عَتَلَةً بَيْنَ حَجَرَيْنِ -وَالْعَتَلَةُ: كَمَا فِي النَّهْيَةِ: حَدِيدَةٌ كَبِيرَةٌ يُقْلَعُ بِهَا الشَّجَرُ وَالْحَجَرُ- فَأَدْخَلَ عَتَلَةً بَيْنَ حَجَرَيْنِ مِنْهَا؛ لِيَقْلَعَ بِهَا أَحَدَهُمَا، فَلَمَّا تَحَرَّكَ الْحَجَرُ، تَنَقَّصَتْ مَكَّةُ بِأَسْرِهَا -أَي: اهْتَرَّتْ-، فَانْتَهَوْا عَنْ ذَلِكَ الْأَسَاسِ.

وَقَدْ اشْتَرَكَ سَادَةُ مَكَّةَ وَرِجَالُهَا فِي أَعْمَالِ الْهَدْمِ وَالْبِنَاءِ، وَقَسَّمُوا الْكَعْبَةَ وَجَعَلُوا لِكُلِّ قَبِيلَةٍ جُزْءًا مِنْهَا، فَكَانَ شِقُّ الْبَابِ -أَي: نَاحِيَّتُهُ وَجَانِبُهُ- لِبَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، وَزُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّا بَيْنَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ لِبَنِي مَخْزُومٍ وَقَبَائِلَ مِنْ قُرَيْشٍ ضَمُّوا إِلَيْهِمْ، وَكَانَ ظَهْرُ الْكَعْبَةِ لِبَنِي جُمَحَ وَسَهْمٍ، ابْنَي عَمْرِو بْنِ هُصَيْنٍ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شِقُّ الْحَجَرِ لِبَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ، وَلِبَنِي أَسَدِ بْنِ الْعُزَيٍّ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ عَبْدِ الْعُزَيٍّ بْنِ قُصَيٍّ، وَلِبَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ، وَهُوَ الْحَطِيطُ.

وَالْحَطِيطُ عَلَى خِلَافٍ فِيهِ، لَكِنَّ أَشْهَرَهَا أَنَّهُ حِجْرُ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَسُمِّيَ الْحَطِيطُ؛ لِأَزْدِحَامِ النَّاسِ فِيهِ حَتَّى يَحْطِمَ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَقِيلَ: لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَطْرَحُ فِيهِ ثِيَابَهَا الَّتِي تَطْوِفُ فِيهَا وَتَتْرُكُهَا حَتَّى تَحْطُمَ، وَتَفْسُدَ بِطَوْلِ الزَّمَانِ.

شَارَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَعْمَامِهِ فِي الْبِنَاءِ، وَنَقَلَ الْحِجَارَةَ وَكَانَ عُمُرُهُ إِذْ ذَاكَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي عُمُرِ الرَّسُولِ ﷺ حِينَ بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ، وَقَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ فِي «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَرَوَى الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ -عَمُّهُ-: «يَا ابْنَ أَخِي! لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ؛ فَجُعِلَ عَلَى مَنْكَبِكَ دُونَ الْحِجَارَةِ». قَالَ: فَحَلَّهُ، فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبِهِ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا ﷺ.

وَفِي لَفْظٍ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ». فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ -طَمَحَ: أَيِ: امْتَدَّ وَعَلَا- وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «أَرِنِي إِزَارِي، فَشَدَّهُ عَلَيْهِ».

قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ﷺ كَانَ مَصُونًا عَمَّا يُسْتَقْبَحُ قَبْلَ الْبُعْثَةِ وَبَعْدَهَا.

وَفِيهِ: النَّهْيُ عَنِ التَّعَرِّيِّ بِحَضْرَةِ النَّاسِ.

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَلَمَّا بَلَغَتِ الْقَبَائِلُ فِي الْبُنْيَانِ مَوْضِعَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَهُوَ أَفْضَلُ وَأَطْهَرُ الْأَحْجَارِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ.



فَضْلُ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَتَقْبِيلِهِ

وَقَدْ وَرَدَ فِي تَفْضِيلِ تَقْبِيلِهِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

مَا رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقٍّ».

وَرَوَى ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» بِسَنَدٍ قَوِيٍّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَسْحُ الْحَجَرِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ يَحُطُّ الْخَطَايَا حَطًّا»، وَفِي هَذَا خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْمَسْحَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلْحَجَرِ.

لَمَّا بَلَغَتِ الْقَبَائِلُ فِي الْبُيَّانِ مَوْضِعَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ تَنَازَعُوا فِيْمَنْ يَضَعُهُ، فَكُلُّ قَبِيلَةٍ تُرِيدُ أَنْ تَحْطِيَ بِهَذَا الشَّرَفِ، حَتَّى كَادَتْ الْحَرْبُ أَنْ تَشْتَعَلَ بَيْنَهُمْ فِي أَرْضِ الْحَرَمِ، فَهَنَّا قَامَتْ بَنُو عَبْدِ الدَّارِ وَقَرَّبُوا جَفَنَةً مَمْلُوءَةً بِالْدَّمِ، وَتَعَاقَدَتْ هِيَ وَبَنُو عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ عَلَى الْمَوْتِ، وَأَدْخَلُوا أَيْدِيَهُمْ فِي تِلْكَ الْجَفَنَةِ فَسُمُّوا: لَعَقَةُ الدَّمِ!

فَمَكَثَتْ قُرَيْشٌ عَلَى ذَلِكَ أَرْبَعَ لَيَالٍ أَوْ خَمْسًا، حَتَّى أَلْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَحَدَ عُقَلَائِهِمْ، وَهُوَ أَبُو أُمَيَّةَ بْنُ الْمُغِيرَةَ الْمَخْزُومِيُّ، وَالِدُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،

وَكَانَ عَامِئِدِ أَسَنَ رَجُلٍ فِي قُرَيْشٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ فِيمَا تَخْتَلِفُونَ فِيهِ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ»، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ الْيَوْمَ بِبَابِ السَّلَامِ، فَرَضُوا وَقَبِلُوا هَذَا الرَّأْيَ جَمِيعًا، فَأَشْخَصُوا أَبْصَارَهُمْ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، وَاشْرَأَبَتْ -أَي: ارْتَفَعَتْ الْأَعْنَاقُ إِلَى: مَنْ يَأْتُرَى يَكُونُ هَذَا الدَّاخِلُ؟- فَإِذَا بِالصَّادِقِ الْأَمِينِ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَانَ اللَّهُ تَعَالَى أَرْسَلَهُ لِيُخَلِّصَ قُرَيْشًا مِنْ هَذَا الشَّرِّ الْمُسْتَطِيرِّ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا الْأَمِينُ رَضِينَا، هَذَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَلَمْ يَلْبَثْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَعْطَاهُمْ الْحَلَّ الْعَظِيمَ، فَقَالَ ﷺ: «هَلُمَّ إِلَيَّ ثَوْبًا» فَأَتَى بِهِ، فَأَخَذَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَوَضَعَهُ فِيهِ بِيَدِهِ الشَّرِيفَةِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «لِتَأْخُذْ كُلُّ قَبِيلَةٍ بِنَاحِيَةٍ مِنَ الثَّوْبِ، ثُمَّ ارْفَعُوهُ جَمِيعًا»، فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا بَلَغُوا بِهِ مَوْضِعَهُ وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ بِيَدِهِ الشَّرِيفَةِ، ثُمَّ بُنِيَ عَلَيْهِ.

تَفَاصِيلُ تَحْكِيمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَضْعِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ذَكَرَهَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِهِ «مُشْكِلَ الْأَثَارِ»، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَهَكَذَا دَرَأَ -أَي: دَفَعَ- رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَرْبَ عَنْ قُرَيْشٍ بِحِكْمَةٍ لَيْسَتْ فَوْقَهَا حِكْمَةٌ!

وَكَانَتْ مُقَدِّمَةٌ دَرَّتْهُ لِلْحَرْبِ وَالشُّرُورِ عَنِ الشُّعُوبِ وَالْأُمَمِ بَعْدَ النُّبُوَّةِ

بِحِكْمَتِهِ وَتَعَالِيهِمْ وَرَفْقِهِ، وَتَلَطَّفِهِ فِي الْأُمُورِ، وَبِإِصْلَاحِهِ بَيْنَ النَّاسِ،
فَيَكُونُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، كَمَا كَانَ رَحْمَةً لِلْمُتَخَاصِمِينَ وَالْمُتَحَارِبِينَ فِي
قَوْمٍ بُسْطَاءَ أُمِّيِّينَ.

وَمَعَ جُهْدِ قُرَيْشٍ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ فَقَدْ ضَاقَتْ بِهِمُ النِّفَقَةُ الطَّيِّبَةُ عَنْ إِتِمَامِ
الْبَيْتِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاضْطُرُّوا إِلَى أَنْ يَتَقَطَّعُوا مِنْهُ قِطْعَةً مِنْ جِهَتِهِ
الشَّمَالِيَّةِ، وَبَنَوْا عَلَى هَذَا الْجُزْءِ الَّذِي اخْتَجَزُوهُ جِدَارًا قَصِيرًا؛ لِلْإِعْلَامِ أَنَّهُ مِنَ
الْبَيْتِ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِالْحِجْرِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْحِجْرُ مِنَ الْبَيْتِ؛ وَلِذَلِكَ لَا يَصِحُّ الطَّوَافُ إِلَّا مِنْ
وَرَائِهِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ حِجْرٌ - أَيُّ: اقْتِطِعَ - مِنَ الْكَعْبَةِ، فَهُوَ مِنْهَا.

وَكَانَ ارْتِفَاعُ الْكَعْبَةِ تِسْعَةَ أَذْرُعٍ عَلَى عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا
وَكَانَ لَهَا بَابَانِ: بَابٌ شَرْقِيٌّ، وَبَابٌ غَرْبِيٌّ؛ لِيَدْخُلَ النَّاسُ مِنْ بَابٍ، وَيَخْرُجُوا
مِنَ الْبَابِ الْآخَرِ.

فَلَمَّا بَنَتْهَا قُرَيْشٌ زَادُوا فِي ارْتِفَاعِهَا تِسْعَةَ أَذْرُعٍ أُخْرَى، وَاقْتَصَرُوا عَلَى بَابٍ
وَاحِدٍ، وَرَفَعُوا بَابَهَا عَنِ الْأَرْضِ، فَصَارَ لَا يُصْعَدُ إِلَيْهَا إِلَّا عَلَى سُلَّمٍ؛ لِيَدْخُلُوا
مَنْ يَشَاءُونَ، وَلِيَمْنَعُوا مَنْ يَشَاءُونَ.

رَوَى الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
لَهَا: «يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدَ بَجَاهِلِيَّةٍ - أَوْ قَالَ: بِشِرْكٍ -؛ لَأَمَرْتُ

بِالْبَيْتِ فَهَدِمَ، فَأَدْخَلَتْ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ وَالرَّقْمُ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلَتْ لَهُ بَابَيْنِ، بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغَتْ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ».

وَرَوَى الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنْ الْبَيْتِ هُوَ؟ - وَالْجَدْرُ: بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الدَّالِ هُوَ الْحَجَرُ، لِمَا فِيهِ مِنْ أَصُولِ حَائِطِ الْبَيْتِ، وَهُوَ اسْمُ الْحَائِطِ الْمُسْتَدِيرِ إِلَى جَانِبِ الْكَعْبَةِ الْغَرْبِيِّ - قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنْ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: فَلِمَ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكَ قَصُرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ». قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفَعًا؟ قَالَ: «فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ؛ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخَلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ» الْحَدِيثُ، كَمَا مَرَّ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَأَنْقَذَ النَّبِيُّ ﷺ قُرَيْشًا مِنْ حَرْبٍ طَاحِنَةٍ قَدْ ظَهَرَتْ بِوَادِرِهَا، وَوُجِدَ مَنْ يُسَمَّى بِ(لَعَقَةِ الدَّمِ)، وَكُلُّهُمْ يَبْتَغِي الْوُصُولَ إِلَى ذَلِكَ الشَّرَفِ بِجَعْلِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فِي مَوْضِعِهِ دُونَ سَائِرِ قَبَائِلِهِمْ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِحِكْمَتِهِ فَجَعَلَ ذَلِكَ كَذَلِكَ كَمَا مَرَّ وَأَنْتَهَى مَا كَانَ مِنَ الشَّرِّ، وَارْتَفَعَ وَحَلَّ السَّلَامُ وَالْوِثَامُ، وَرَضِيَتْ قُرَيْشٌ كُلُّهَا.

أَحْدَاثٌ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ ﷺ

كَانَ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَا أَرَادَهُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ أَنْ قُرَيْشًا أَصَابَتْهُمْ أَزْمَةٌ شَدِيدَةٌ، وَكَانَ أَبُو طَالِبٍ ذَا عِيَالٍ كَثِيرَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَى ثَرَاءٍ مِنَ الْمَالِ، وَإِنْ كَانَ ذَا ثَرَاءٍ مِنَ الشَّرَفِ وَالْمَكَانَةِ فِي قُرَيْشٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ - وَكَانَ مِنْ أَيْسَرِ وَأَغْنَى بَنِي هَاشِمٍ -: «يَا عَمَّ! إِنَّ أَخَاكَ أَبَا طَالِبٍ كَثِيرُ الْعِيَالِ، وَقَدْ أَصَابَ النَّاسَ مَا تَرَى مِنْ هَذِهِ الْأَزْمَةِ؛ فَاَنْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ، فَلْنُخَفِّفْ عَنْهُ وَعَنْ عِيَالِهِ، آخِذٌ مِنْ بَنِيهِ وَاحِدًا، وَتَأْخُذُ أَنْتَ وَاحِدًا».

فَقَالَ الْعَبَّاسُ: «نَعَمْ».

فَاَنْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا أَبَا طَالِبٍ فَقَالَا لَهُ: «إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نُخَفِّفَ عَنْكَ مِنْ عِيَالِكَ، حَتَّى يَنْكَشِفَ عَنِ النَّاسِ مَا هُمْ فِيهِ». فَقَالَ لَهُمَا أَبُو طَالِبٍ: «إِذَا تَرَكْتُمَا لِي عَقِيلًا فَاَصْنَعَا مَا شِئْتُمَا!». فَآخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَآخَذَ الْعَبَّاسُ جَعْفَرًا فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ عَلِيٌّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَعَثَهُ اللَّهُ، فَكَانَ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ؛ بَلْ قِيلَ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ، وَلَمْ يَزَلْ جَعْفَرٌ عِنْدَ الْعَبَّاسِ حَتَّى أَسْلَمَ، وَاسْتَغْنَى عَنْهُ!

وَلَقَدْ كَانَتْ لِنَشْأَةِ الْفَتَى عَلِيِّ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَعَهُدِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ بِالتَّوْبَةِ

وَالرَّعَايَةِ كَانَ لَذَلِكَ أَكْبَرُ الْأَثَرِ فِيمَا كَانَ يَتَمَتَّعُ بِهِ عَلِيٌّ مِنْ صَفَاءِ الرُّوحِ، وَقُوَّةِ الْجَنَانِ، وَفَصَاحَةِ اللِّسَانِ، وَبَلَغَةِ الْبَيَانِ، وَغَزَاةِ الْعِلْمِ، وَالشَّجَاعَةِ وَالْبُطُولَةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ وَالْأَدَابِ.

عَاشَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الْفَتْرَةَ مِنْ حَيَاتِهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَهُوَ فِي طُمَأْنِينَةٍ وَرَاحَةٍ نَفْسِيَّةٍ؛ وَذَلِكَ بِفَضْلِ السَّيِّدَةِ الْوُدُودِ الْوُلُودِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَرَزَقَهُ اللَّهُ مِنْهَا الْبَنِينَ وَالْبَنَاتِ، لَوْلَا مَا شَابَ هَذِهِ الْفَتْرَةَ مِنْ حَيَاتِهِمَا مِنْ أَحْدَاثٍ كَانَ لِبَعْضِهَا وَقَعُ أَلِيمٌ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَوْجِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَقَدْ مَاتَ وَلَدَاهُ: الْقَاسِمُ وَعَبْدُ اللَّهِ، وَهُمَا لَا يَزَالَانِ فِي الْمَهْدِ، وَلَيْسَ مِنْ شَكٍّ فِي أَنَّ فَقْدَهُمَا تَرَكَ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَوْجِهِ أَسَى وَحُزْنَ.

كَذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ زَوَاجِ الْبَنَاتِ، فَقَدْ تَزَوَّجَتْ كُبْرَاهُنَّ زَيْنَبُ بِابْنِ خَالَتِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّيِّعِ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ وَكِبَارِ تَجَارِهَا، هَذَا إِلَى مَا كَانَ يَتَّصِفُ بِهِ مِنْ كَرِيمِ الْخِلَالِ مِمَّا حَبَّبَهُ إِلَى خَالَتِهِ خَدِيجَةَ، فَأَشَارَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَزْوِيجِ زَيْنَبَ مِنْهُ.

وَأَمَّا رُقَيْيَةُ، وَأُمُّ كُلْثُومٍ: فَقَدْ تَزَوَّجَتَا مِنْ ابْنَيْ عَمَّهِمَا عُتْبَةَ وَعُتَيْبَةَ ابْنَيْ أَبِي لَهَبٍ، وَلَمْ يَكُونَا بِالزَّوْجَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ، فَقَدْ أَمَرَهُمَا أَبُوهُمَا أَبُو لَهَبٍ بَعْدَ أَنْ نَبَى النَّبِيُّ ﷺ بِتَسْرِيحِهِمَا؛ فَيَشْغُلُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَشَاكِلِ أَسْرَتِهِ عَنِ التَّمَرُّغِ لِأَدَاءِ رِسَالَتِهِ، فَفَارَقَاهُمَا.

عَلَى حِينَ أَنْ أَبَا الْعَاصِ لَمَّا كَلَّمَتْهُ قُرَيْشٌ فِي تَطْلِيقِ زَيْنَبَ وَتَرْوِجِهِ أَيَّ فَتَاةٍ يُرِيدُ مِنْ بَنَاتِ قُرَيْشٍ أَبِي، وَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ!».

ثُمَّ كَانَ مِنْ أَمْرِ رُقِيَّةَ وَأُمِّ كُلْثُومٍ أَنْ تَزَوَّجَهُمَا ذُو النُّورَيْنِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَاحِدَةً بَعْدَ الْأُخْرَى، وَلَمْ يُعْرِفْ أَنَّ أَحَدًا أَرَخَى سِتْرَهُ عَلَى بَيْتِي نَبِيِّ غَيْرِ عُثْمَانَ، فَمِنْ ثَمَّ لُقِّبَ بِـ(ذِي النُّورَيْنِ).

وَأَمَّا فَاطِمَةُ: فَلَمْ تَكُنْ إِلَّا فَتَاةً صَغِيرَةً، فَبَقِيَتْ فِي بَيْتِ أَبِيهَا، وَشَاهَدَتْ مَا نَالَ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْأَذَى مِنْ قُرَيْشٍ بَعْدَ النُّبُوَّةِ حَتَّى بَلَغَتْ الْمَحِيضَ، وَصَارَتْ أَهْلًا لِلزَّوْجِ، فَتَزَوَّجَ بِهَا فَتَى الْفَتَيَانِ عَلِيٌّ بَعْدَ بَدْرِ، وَرَزَقَهَا اللَّهُ مِنْهُ الْبَنِينَ وَالْبَنَاتِ، وَمِنْ نَسْلِهَا كَانَتْ الْعِتْرَةُ الطَّيِّبَةُ مِنْ آلِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَمَّا تَبَّتِي زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: فزَيْدٌ هُوَ ابْنُ حَارِثَةَ بْنِ شَرَحْبِيلَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى الْكَلْبِيِّ، وَكَانَ زَيْدٌ فِي سَفَرٍ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ طِفْلٌ صَغِيرٌ، فَأَغَارَ عَلَيْهِمَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَأَسْرَوْا زَيْدًا، وَبَاعُوهُ فَاشْتَرَاهُ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، فَأَهْدَاهُ إِلَى عَمَّتِهِ خَدِيجَةَ بَعْدَ زَوَاجِهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِقَلِيلٍ، وَكَانَ عُمَرُ زَيْدٍ إِذْ ذَاكَ نَحْوَ عَشْرِينَ سَنَةً فَاسْتَوْهَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ زَوْجِهِ خَدِيجَةَ فَوَهَبَتْهُ لَهُ، فَرَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ غَايَةَ الْإِحْسَانِ.

فَلَمَّا عَلِمَ أَبُوهُ بِهِ حَضَرَ وَبَعْضُ أَهْلِهِ إِلَى مَكَّةَ وَعَرَضُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا يُرِيدُ مِنَ الْفِدَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: وَمَا هُوَ؟ قَالَ:

«خَيْرُوهُ، فَإِنْ اخْتَارَكُمْ فَهُوَ لَكُمْ دُونَ فِدَاءٍ، وَإِنْ اخْتَارَنِي فَدَعُوهُ!».

فَخَيْرُوهُ فَاخْتَارَ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَذَبَهُ عَمَّهُ وَقَالَ لَهُ: «يَا زَيْدُ! اخْتَرْتَ الْعُبُودِيَّةَ عَلَى أَيْبِكَ وَعَمِّكَ؟!». فَقَالَ: «إِي وَاللَّهِ، الْعُبُودِيَّةُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ عِنْدَكُمْ!». .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْهَدُوا أَنَّ زَيْدًا ابْنِي، يَرِثُنِي وَأَرِثُهُ»، وَطَافَ عَلَى حَلِيقِ قُرَيْشٍ يُشْهَدُهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَרَضِيَ أَهْلُهُ وَانْصَرَفُوا، وَمِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ أَصْبَحَ يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَتَّى أَبْطَلَ الْإِسْلَامُ التَّبَنِيَّ، وَأَمَرَ أَنْ يُنْسَبُوا إِلَى آبَائِهِمْ، فَصَارَ يُسَمَّى: زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ.

وَلِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ هَاهُنَا لَفْظَةٌ جَمِيلَةٌ يَقُولُ: إِنَّ زَيْدًا بَعْدَ أَنْ كَانَ يُدْعَى زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ سُلِبَ هَذَا مِنْهُ فَصَارَ يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، لَكِنَّهُ عُوِّضَ؛ فَرَيْدٌ هُوَ الصَّحَابِيُّ الْوَحِيدُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي ذُكِرَ اسْمُهُ صَرِيحًا فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لَمْ يُذَكَّرْ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِالْإِسْمِ سِوَى زَيْدِ (رَضِيَ عَنْهُ): ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

فَإِنَّتَ عِنْدَمَا تَأْتِي بِاسْمِهِ فِي خِلَالِ الْآيَةِ تَأْخُذُ ثَلَاثِينَ حَسَنَةً؛ لِأَنَّ الْحَرْفَ بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ، وَزَيْدٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، فَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَعَوَّضَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ عَمَّا أُخِذَ مِنْهُ.

كَانَ يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الشَّرَفِ! مِنْ أَعْظَمِ مَا

يُتَوَصَّلُ إِلَيْهِ!

زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام.

فَنَهَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَبْطَلَ التَّبَنِّيَّ، فَعَادَ الْأَمْرُ إِلَى نِصَابِهِ فَهُوَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، لَكِنَّهُ عَوْضٌ؛ فَهُوَ الْوَحِيدُ الَّذِي ذَكَرَ اسْمُهُ فِي الْقُرْآنِ صَرَاخَةً، لَمْ يُذَكَّرْ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ وَلَا عُثْمَانُ وَلَا عَلِيٌّ وَلَا مَنْ دُونَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ عليهم السلام بِالْإِسْمِ الصَّرِيحِ كَمَا ذَكَرَ زَيْدٌ عليه السلام.

وَزَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام مِنْ حَاضِنَتِهِ أُمِّ أَيْمَنَ، وَكَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهُ سِنًا، فَأَنْجَبَتْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ الْحَبَّ ابْنَ الْحَبِّ؛ لِشِدَّةِ حُبِّ النَّبِيِّ عليه السلام لَهُمَا.

وَكَانَ النَّبِيُّ عليه السلام يُسَوِّي بَيْنَ أُسَامَةَ وَبَيْنَ الْحَسَنِ ابْنِ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ، فَيَجْلِسُ الْحَسَنَ عَلَى فَخِذِهِ وَأُسَامَةَ عَلَى فَخِذِهِ الْآخَرِ، وَقَدْ اسْتُشْهِدَ زَيْدٌ فِي غَزْوَةِ مُوتَةَ كَمَا سَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

وَتَأَمَّلْ فِي اخْتِيَارِ زَيْدٍ عليه السلام، أُسْرَ بَغَيْرِ حَقٍّ، بَيْعَ بَغَيْرِ حَقٍّ، صَارَ عَبْدًا بَغَيْرِ حَقٍّ، وَهُوَ حُرٌّ وَابْنُ أَحْرَارٍ، وَلَكِنْ لَمَّا عَدَا الْأَعْرَابُ عَلَيْهِ فَأَخَذُوهُ، وَاسْتَلَبُوهُ بَاعُوهُ حَتَّى كَانَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، يَخْتَارُ الْعُبُودِيَّةَ عِنْدَ مُحَمَّدٍ عَلَى الْحُرِّيَّةِ عِنْدَ أَبِيهِ!

مَا الَّذِي رَأَاهُ مِنْهُ؟!

رَأَى مِنْهُ أَمْرًا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَخَلَّى عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ يُعَاشِرُ وَيَحْيَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام؛

فَالْعُبُودِيَّةُ عِنْدَهُ خَيْرٌ مِنَ الْحُرِّيَّةِ عِنْدَ الْأَبِ وَالْأُمِّ، فَهَذَا اخْتِيَارُ زَيْدٍ، وَهُوَ يَدُلُّكَ
صَرَاحَةً وَبُوضُوحَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ أَخْلَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَوَّضَ اللَّهُ زَيْدًا
عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ يَطُوفُ عَلَى حِلَقِ قُرَيْشٍ وَيَقُولُ: «اشْهَدُوا
أَنَّ زَيْدًا ابْنِي يَرِثُنِي وَأَرِثُهُ»، فَصَارَ يُدْعَى زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ

www.menhag-un.com

تَمْهِيدُ اللَّهِ تَعَالَى لِبَعْثَةِ نَبِيِّهِ ﷺ
بِإِرْهَاصَاتٍ وَعَلَامَاتٍ مُنْذُ وَلَادَتِهِ

لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّامِنَةَ وَالثَّلَاثِينَ مِنْ عُمُرِهِ الشَّرِيفِ تَرَادَفَتْ عَلَيْهِ
عَلَامَاتُ نُبُوَّتِهِ، وَتَحَدَّثَ بِهَا الرُّهْبَانُ وَالْكُهَّانُ؛ فَقَدْ مَهَّدَ اللَّهُ تَعَالَى لِبَعْثَةِ نَبِيِّهِ ﷺ
بِإِرْهَاصَاتٍ وَعَلَامَاتٍ مُنْذُ وَلَادَتِهِ، مِنْهَا مَا هُوَ حَسِّيٌّ، بِأَحْدَاثٍ تَحْدُثُ لَهُ كَالَّذِي
رَأَتْهُ أُمُّهُ حِينَ وَلَادَتِهِ، وَمَا حَدَثَ لَهُ فِي أَثْنَاءِ رَضَاعِهِ عِنْدَ حَلِيمَةِ السَّعْدِيَّةِ، وَقِصَّةِ
بَحِيرَى الرَّاهِبِ، وَتَسْلِيمِ الْحَجَرِ عَلَيْهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا مَا هُوَ مَعْنَوِيٌّ، ظَهَرَ فِي أَخْلَاقِهِ ﷺ كَتَرَكِهِ الْكَذِبَ، وَتَرْكِهِ شُرْبَ
الْخَمْرِ خِلَافًا لِعَادَةِ الرِّجَالِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَعَدَمَ سُجُودِهِ لِصَنَمٍ؛ حَتَّى أَقْسَمَ
زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا مَسَّ صَنَمًا قَطُّ حَتَّى أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِالْوَحْيِ،
وَعَدَمَ طَوَافِهِ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا... وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الرُّجُولَةِ وَالشَّهَامَةِ، حَتَّى
قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: «إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ،
وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ» كَمَا فِي الْحَدِيثِ
الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ.

وَحَتَّى يُشَاهِدَ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ كُلُّ مَنْ حَوْلَهُ وَيَرَوْهَا رَأْيَ الْعَيْنِ، وَيَتَنَاقَلُوهَا

بَيْنَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَكُونَنَّ فِي عَجَبٍ مِنْ أَمْرِهِ، وَكَانَ مَنْ أَرَادَهُ اللَّهُ ﷻ، فَمَا أَنْ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سَارَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ إِلَيْهِ وَغَيْرِ الْمُقَرَّبِينَ بِالْإِيمَانِ بِهِ، وَالِدُّخُولِ فِي دَعْوَتِهِ الْمُبَارَكَةِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ أَوْ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُؤَخِّرَ إِسْلَامَهُ إِلَى حِينٍ آخَرَ؛ وَلِذَلِكَ حَتَّى الَّذِينَ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ ﷺ كَانُوا عَلَى يَقِينٍ أَنَّهُ عَلَى حَقٍّ وَأَنَّهُ لَا يَكْذِبُ، وَلِذَلِكَ لَمَّا عَلِمُوا ذَلِكَ مِنْ أَخْلَاقِهِ شَهِدُوا بِذَلِكَ وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا انْكَارَهُ؛ وَذَلِكَ لِمَا عَلِمُوهُ عَلَيْهِ مِنْ أَخْلَاقٍ كَرِيمَةٍ.

وَمِمَّا حَدَّثَ لَهُ مِنْ أَحْدَاثٍ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ وَمِنْ تَحْدِيثِ الْكُهَّانِ وَالرُّهْبَانِ وَأَهْلِ الْكِتَابِ بِهِ ﷺ، وَلَكِنْ مِمَّا مَنَعَهُمْ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ، وَأَنْ يَجْحَدُوا تِلْكَ الْعَلَامَاتِ إِلَّا الْكِبَرُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجْحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتِ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣].

وَلَمَّا بَلَغَ ﷺ التَّاسِعَةَ وَالثَّلَاثِينَ مِنْ عُمْرِهِ الشَّرِيفِ حُبَّ إِلَيْهِ الْخُلُوءُ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ شَهْرَ رَمَضَانَ يَتَحَنَّفُ فِيهِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «ثُمَّ حُبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - قَالَ الزُّهْرِيُّ أَحَدُ رُؤَاةِ الْحَدِيثِ: وَالتَّحَنُّنُ: التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ - قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدَ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا».

وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: «أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَقَبْلَ مَبْعَثِهِ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ كَانَ وَحْيُهُ مَنَامًا، وَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ».

جَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ الَّذِي مَرَّ أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ».

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ كَانَتْ قَبْلَ أَنْ يُحِبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ لِتَرْتِيبِ الْأَخْبَارِ، فَيَقُولُ: تَحْيِيْبُ الْخَلْوَةِ سَابِقٌ عَلَى الرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ.



جامعة

مِنْهَاجُ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

مَقَدِّمَاتُ بَيْنَ يَدَيِ الْوَحْيِ:

الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ

فِي الْأَيَّامِ الْأَخِيرَةِ قَبْلَ الْبُعْثَةِ بَدَأَتْ تَلُوحُ آثَارُ النُّبُوَّةِ عَلَيْهِ - صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ -، فَمِنْ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ وَالْآثَارِ:

* الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ: فَأَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ النُّبُوَّةِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ.

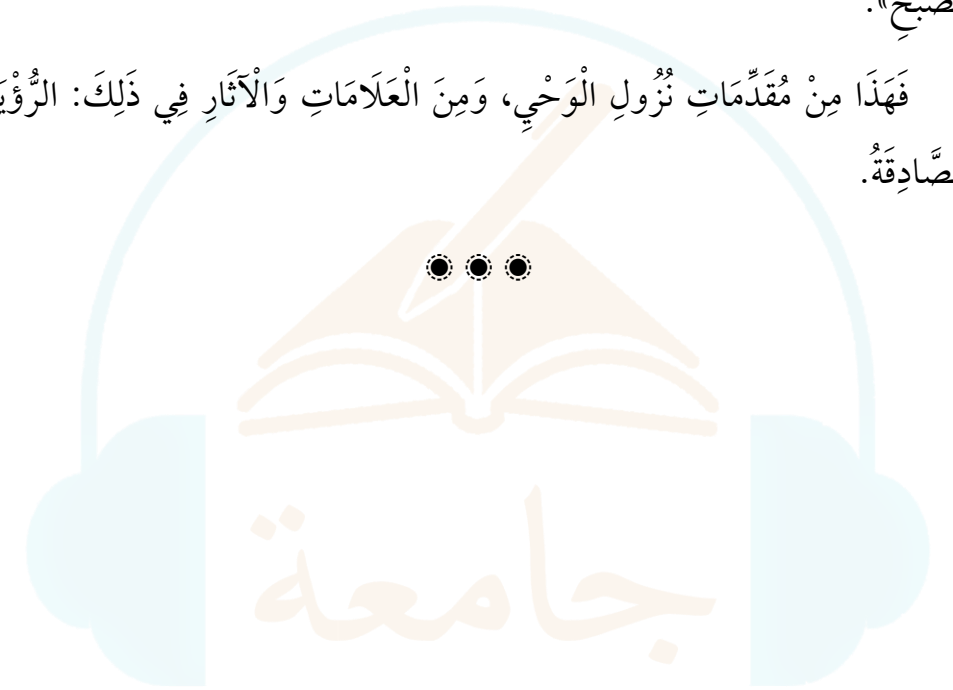
قَالَ الْحَافِظُ: بُدِيَ بِالرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ؛ لِيَكُونَ تَمْهِيدًا وَتَوَاطُفَةً لِّلْيَقْظَةِ، وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى فِي «الصَّحِيحِ»: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ»، قَالَ الْحَافِظُ: وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أُمُورِ الْآخِرَةِ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى أُمُورِ الدُّنْيَا فَصَالِحَةٌ فِي الْأَصْلِ أَخْصَرُ، فَرُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهَا صَادِقَةٌ، وَقَدْ تَكُونُ صَالِحَةً وَهِيَ الْأَكْثَرُ، غَيْرَ صَالِحَةٍ بِالنِّسْبَةِ لِلدُّنْيَا كَمَا وَقَعَ فِي الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ.

فَأَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ النُّبُوَّةِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا فِي نَوْمِهِ إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، وَالْمُرَادُ بِفَلَقِ الصُّبْحِ: ضِيَاؤُهُ، وَخُصَّ بِالتَّشْبِيهِ؛ لِظُهُورِهِ الْوَاضِحِ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، حَتَّى مَضَتْ عَلَى ذَلِكَ سِتَّةُ أَشْهُرٍ، ثُمَّ بُدِيَ بِالْوَحْيِ ﷺ.

رَوَى الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ.

فَهَذَا مِنْ مُقَدِّمَاتِ نَزُولِ الْوَحْيِ، وَمِنْ الْعَلَامَاتِ وَالْآثَارِ فِي ذَلِكَ: الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ.



مِنْهَاجُ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ لِلْخَلْوَةِ

ثَانِيًا: حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ لِلْخَلْوَةِ.

وَلَمَّا تَقَارَبَتْ سِنُّ النَّبِيِّ ﷺ الْأَرْبَعِينَ حَبَّبَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ الْخَلْوَةَ، فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَخْلُوَ وَحْدَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ مَكَّةَ كُلَّ عَامٍ؛ لِيَقْضِيَ شَهْرَ رَمَضَانَ فِي غَارِ حِرَاءٍ.

وَحِرَاءٌ: بِكَسْرِ الْحَاءِ، غَارٌ صَغِيرٌ فِي جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ مَكَّةَ، يُعْرَفُ بِ(جَبَلِ النُّورِ)، قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ -فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»:- «الْحِكْمَةُ فِي تَخْصِيصِهِ ﷺ بِالتَّخْلِِّي فِي غَارِ حِرَاءٍ، أَنَّ الْمُقِيمَ فِيهِ -أَي: فِي ذَلِكَ الْغَارِ- كَانَ يُمَكِّنُهُ رُؤْيَا الْكَعْبَةِ، فَيَجْتَمِعُ لِمَنْ يَخْلُو فِيهِ ثَلَاثُ عِبَادَاتٍ: الْخَلْوَةُ، وَالتَّعَبُّدُ وَالنَّظَرُ إِلَى الْبَيْتِ».

فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَخْلُوَ وَحْدَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ مَكَّةَ كُلَّ عَامٍ؛ لِيَقْضِيَ شَهْرَ رَمَضَانَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، وَكَانَ ذَلِكَ مِمَّا تَحَنَّنَ بِهِ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

قَالَ الْحَافِظُ: وَهَذَا يَلْفُتُ إِلَى مَسْأَلَةِ أُصُولِيَّةٍ، وَهِيَ: أَنَّهُ ﷺ هَلْ كَانَ قَبْلَ أَنْ يُوحِيَ إِلَيْهِ مُتَعَبِّدًا بِشَرِيعَةِ نَبِيِّ قَبْلَهُ؟

قَالَ الْجُمْهُورُ: لَا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ تَابِعًا لَأَسْتَبْعَدَ أَنْ يَكُونَ مَتَّبِعًا، وَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لَنُقِلَ مَنْ كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ.

وَقِيلَ: نَعَمْ، وَاخْتَلَفُوا فِي تَعْيِينِهِ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: آدَمُ عليه السلام.

وَالثَّانِي: نُوحٌ عليه السلام.

وَالثَّلَاثُ: إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَاسْتَدَلُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّحْلِ: ﴿أَنْ أَتَّبِعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣].

وَالرَّابِعُ: مُوسَى عليه السلام.

وَالْخَامِسُ: عِيسَى عليه السلام.

وَالسَّادِسُ: بِكُلِّ شَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْ شَرْعِ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ؛ وَحُجَّتُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَقْتَدَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠].

وَالسَّابِعُ: الْوَقْفُ.

وَلَا تَخْفَى قُوَّةُ الثَّلَاثِ، لَا سِيَّمَا مَعَ مَا نُقِلَ مِنْ مُلَازِمَتِهِ عليه السلام لِلْحَجِّ وَالطَّوَافِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا بَقِيَ عَنْهُمْ مِنْ شَرِيعَةِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام.

كَانَ النَّبِيُّ عليه السلام يَتَزَوَّدُ لِحُلُولَتِهِ لِبَعْضِ لَيَالِي الشَّهْرِ، فَإِذَا نَفَدَ ذَلِكَ الزَّادُ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَزَوَّدُ قَدَرِ ذَلِكَ؛ فَيَقِيمُ فِي حِرَاءِ شَهْرًا مِنْ كُلِّ سَنَةٍ، وَيَقْضِي وَقْتَهُ فِي

التفكير فيما حوله من مشاهد الكون وفيما وراءها من قدرة مبدعة حتى وصل من الصفاء والإشراق إلى مرتبة عالية انعكست فيها أشعة الغيوب على صفحة قلبه المجلوة؛ فأصبح لا يرى رؤيا إلا جاءت كفلق الصبح.

روى الشيخان في «صحيحيهما» عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي: الرؤيا الصادقة في النوم، ثم حُبب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التَّعبُدُ - الليالي ذوات العدد».

وكان النبي ﷺ إذا قضى جواره من شهره، والجوار: الاعتكاف - قال السهيلي في الروض: «والفرق بين الجوار والاعتكاف: أن الاعتكاف لا يكون إلا داخل المسجد، وأما الجوار فإنه قد يكون خارج المسجد» - وكان النبي ﷺ إذا قضى جواره من شهره ذلك كان أول ما يبدأ به إذا انصرف قبل أن يدخل بيته الكعبة، فيطوف بها سبعا أو ما شاء الله تعالى من ذلك، ثم يرجع إلى بيته.

وظل النبي ﷺ على ذلك ثلاث سنوات إلى أن جاءه الوحي وهو في إحدى خلواته تلك، وقد أخرج ذلك الشيخان في «صحيحيهما».



تَسْلِيمُ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الْبُعْثَةِ

* مِنْ تِلْكَ الْمُقَدَّمَاتِ - أَيْضًا - بَيْنَ يَدَيِ الْوَحْيِ: تَسْلِيمُ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ».

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ - بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، فَخَرَجْنَا فِي بَعْضِ نَوَاحِيهَا فَمَا اسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ وَلَا شَجَرٌ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ».

وَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِكَرَامَتِهِ، وَابْتَدَأَهُ بِالنُّبُوَّةِ كَانَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَبْعَدَ حَتَّى تَحَسَّرَ - حَسَرَ: أَيِ انْكَشَفَ - حَتَّى تَحَسَّرَ عَنْهُ الْبُيُوتُ، وَيُفْضِي إِلَى شِعَابِ مَكَّةَ وَبُطُونِ أَوْدِيَّتِهَا، - وَالشَّعْبُ: مَا انْفَرَجَ بَيْنَ جَبَلَيْنِ - وَيُفْضِي إِلَى شِعَابِ مَكَّةَ وَبُطُونِ أَوْدِيَّتِهَا، فَلَا يَمُرُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

وَهَذَا التَّسْلِيمُ الْأَظْهَرُ فِيهِ أَنَّ يَكُونُ حَقِيقَةً، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْطَقَ الْحَجَرَ

إِنْطَاقًا كَمَا خَلَقَ الْحَنِينَ فِي الْجَذْعِ، فَهَذَا عَلَى ظَاهِرِهِ لَا يُؤَوَّلُ، لَا يَمُرُّ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا قَالَ قَوْلًا حَقِيقِيًّا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: فَيَلْتَفِتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَوْلَهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، وَخَلْفَهُ فَلَا يَرَى إِلَّا الشَّجَرَ وَالْحِجَارَةَ، فَمَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ يَرَى وَيَسْمَعُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ حَتَّى جَاءَهُ جِبْرِيلُ ﷺ بِمَا جَاءَهُ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ وَهُوَ بِحِرَاءٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ.

جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ ﷺ

www.menhag-un.com

سَمَاعُ النَّبِيِّ ﷺ الصَّوْت، وَرُؤْيَاهُ الضَّوْءَ

* مِنْ الْمُقَدِّمَاتِ - أَيْضًا - بَيْنَ يَدَيِ الْوَحْيِ: سَمَاعُ النَّبِيِّ ﷺ الصَّوْت، وَرُؤْيَاهُ الضَّوْءَ.

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» بِسَنَدِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً يَسْمَعُ الصَّوْتَ وَيَرَى الضَّوْءَ سَبْعَ سِنِينَ وَلَا يَرَى شَيْئًا، وَثَمَانِ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ».

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»: أَيُّ: صَوْتِ الْهَاتِفِ بِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَيَرَى الضَّوْءَ: أَيُّ: نُورِ الْمَلَائِكَةِ حَتَّى رَأَى الْمَلَكَ بَعَيْنِهِ، وَشَافَهُهُ بِوَحْيِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْهِ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِخَدِيجَةَ: «إِنِّي أَرَى ضَوْءًا، وَأَسْمَعُ صَوْتًا، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي جُنٌّ».

جُنٌّ هَكَذَا - كَمَا قَالَ السَّنْدِيُّ فِي «شَرْحِ الْمُسْنَدِ» - هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَالظَّاهِرُ: جُنُونٌ؛ فَإِنَّ الْجُنَّ عَلَى هَذَا إِنَّمَا تَتَوَلَّى إِلَى ذَلِكَ.

فَقَالَتْ ﷺ: «لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَفْعَلْ ذَلِكَ بِكَ يَا ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ!»، ثُمَّ أَتَتْ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنْ يَكُ صَادِقًا؛ فَإِنَّ هَذَا نَامُوسٌ مِثْلُ نَامُوسِ مُوسَى».

وَالنَّامُوسُ: صَاحِبُ سِرِّ الْخَيْرِ، أَرَادَ بِهِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَصَّهُ بِالْوَحْيِ وَالْغَيْبِ اللَّذِينَ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِمَا غَيْرُهُ.

فَقَالَ وَرَقَةُ: «إِنْ يَكُ صَادِقًا فَإِنَّ هَذَا نَامُوسٌ مِثْلُ نَامُوسِ مُوسَى، فَإِنْ بُعِثَ وَأَنَا حَيٌّ فَسَأَعِزُّهُ».

وَالتَّعْزِيرُ: هَاهُنَا الْإِعَانَةُ وَالتَّوْقِيرُ، وَالنَّصْرُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

«فَإِنْ بُعِثَ وَأَنَا حَيٌّ، فَسَأَعِزُّهُ، وَأَنْصُرُهُ، وَأُؤْمِنُ بِهِ».

فَلَمَّا كَانَ قُبِيلَ بَعْتِهِ ﷺ تَرَادَفَتْ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ نُبُوَّتِهِ، وَتَكَاثَرَتْ وَحَدَّثَ بِهَا الْأَخْبَارُ وَالرُّهْبَانُ وَالْكُهَّانُ؛ فَأَمَّا الْأَخْبَارُ وَالرُّهْبَانُ: فَبِمَا عَلِمُوهُ مِنْ كُتُبِهِمْ، وَأَمَّا الْكُهَّانُ: فَبِمَا تَأْتِيهِمْ بِهِ شَيَاطِينُهُمْ مِنْ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ.



قِصَّةُ إِسْلَامِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه

يَجْعَلُ الْعُلَمَاءُ هَاهُنَا إِسْلَامَ سَلْمَانَ عَلَىٰ اعْتِبَارِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْ أَخْبَارِ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ، وَمَا كَانَ عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ عِلْمٍ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَيَجْعَلُونَ إِسْلَامَ سَلْمَانَ هَاهُنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَبَعْضُهُمْ يُؤَخِّرُهُ إِلَىٰ أَنْ يَأْتِيَ إِسْلَامُهُ حَقِيقَةً فِي مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ وَأَنَا أَسْمَعُ مِنْ فِيهِ -أَي: مِنْ فِيهِ-، قَالَ: «كُنْتُ رَجُلًا فَارِسِيًّا مِنْ أَهْلِ أَصْبَهَانَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ مِنْهَا يُقَالُ لَهَا: جَيٌّ، وَكَانَ أَبِي دِهْقَانٌ قَرْيَتِهِ -وَالدَّهْقَانُ: شَيْخُ الْقَرْيَةِ، الْعَارِفُ بِالْفَلَاحَةِ وَمَا يُصْلِحُ الْأَرْضَ، وَيُلْجَأُ إِلَيْهِ فِي مَعْرِفَةِ ذَلِكَ- قَالَ: وَكَانَ أَبِي دِهْقَانٌ قَرْيَتِهِ، وَكُنْتُ أَحَبَّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ، لَمْ يَزَلْ بِهِ حُبُّهُ إِيَّايَ حَتَّى حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ كَمَا تُحْبَسُ الْجَارِيَةُ، وَاجْتَهَدْتُ فِي الْمَجُوسِيَّةِ حَتَّى كُنْتُ قَطْنَ النَّارِ -أَي: خَادِمَهَا الَّذِي يَخْدُمُهَا وَيَمْنَعُهَا مِنْ أَنْ تَخْبُو؛ لِتَعْظِيمِهِمْ إِيَّاهَا- قَالَ: حَتَّى كُنْتُ قَطْنَ النَّارِ الَّذِي يُوقِدُهَا لَا يَتْرُكُهَا تَخْبُو سَاعَةً.

قَالَ: وَكَانَتْ لِأَبِي ضَيْعَةٌ عَظِيمَةٌ، فَشَغَلَ فِي بُيَانٍ لَهُ يَوْمًا، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ!

إِنِّي قَدْ شَغَلْتُ فِي بُنْيَانِ هَذَا الْيَوْمِ عَنْ ضَيْعَتِي، فَاذْهَبْ إِلَيْهَا فَاطْلُعْهَا، وَأَمْرَنِي فِيهَا بِبَعْضِ مَا يُرِيدُ، ثُمَّ قَالَ لِي: وَلَا تَحْتَسِبْ عَنِّي؛ فَإِنَّكَ إِنِ احْتَسَبْتَ عَنِّي كُنْتَ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ضَيْعَتِي وَشَغَلْتَنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي!

قَالَ: فَخَرَجْتُ أُرِيدُ ضَيْعَتَهُ، فَمَرَرْتُ بِكَنِيسَةٍ مِنْ كَنَائِسِ النَّصَارَى، فَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ فِيهَا وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَكُنْتُ لَا أَدْرِي مَا أَمْرُ النَّاسِ؛ لِحَبْسِ أَبِي إِيَّايَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ، دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ؛ أَنْظُرُ مَا يَصْنَعُونَ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ أَعْجَبَتْنِي صَلَاتُهُمْ، وَرَغِبْتُ فِي أَمْرِهِمْ، وَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدِّينِ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا بَرَحْتُهُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَرَكْتُ ضَيْعَةَ أَبِي فَلَمْ آتِهَا، فَقُلْتُ لَهُمْ: أَيَنْ أَصِلُ هَذَا الدِّينَ؟ قَالُوا: بِالشَّامِ.

قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي، وَقَدْ بَعَثَ فِي طَلْبِي وَشَغَلْتُهُ عَنْ عَمَلِهِ كُلِّهِ، فَلَمَّا جِئْتُهُ، قَالَ: أَيُّ بَنِي! أَأَيْنَ كُنْتَ؟! أَوَلَمْ أَكُنْ عَاهِدْتُ إِلَيْكَ مَا عَاهَدْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ، مَرَرْتُ بِنَاسٍ يُصَلُّونَ فِي كَنِيسَةٍ لَهُمْ، فَأَعْجَبَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ دِينِهِمْ، فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ عَنْدهُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَيُّ بَنِي! لَيْسَ فِي ذَلِكَ الدِّينِ خَيْرٌ، دِينُكَ وَدِينُ آبَائِكَ خَيْرٌ مِنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: كَلَّا وَاللَّهِ، إِنَّهُ لَخَيْرٌ مِنْ دِينِنَا، قَالَ: فَخَافَنِي، فَجَعَلَ فِي رِجْلِي قِيدًا، ثُمَّ حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ.

قَالَ: وَبَعَثْتُ إِلَى النَّصَارَى فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَدِمَ عَلَيْكُمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ فَأَخْبِرُونِي بِهِمْ.

قَالَ: فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ تُجَارٌّ مِنَ النَّصَارَى، فَأَخْبَرُونِي بِهِمْ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَضَوْا حَوَائِجَهُمْ، وَأَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ فَأَذِنُونِي بِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا أَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ أَخْبَرُونِي بِهِمْ، فَأَلْقَيْتُ الْحَدِيدَ مِنْ رِجْلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَلَمَّا قَدِمْتُهَا، قُلْتُ: مَنْ أَفْضَلُ أَهْلِ هَذَا الدِّينِ عِلْمًا؟ قَالُوا: الْأَسْقَفُ فِي الْكَنِيسَةِ.

قَالَ: فَحِجَّتُهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ رَغِبْتُ فِي هَذَا الدِّينِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ وَأَخْدُمَكَ فِي كَنِيسَتِكَ، وَاتَّعَلَّمُ مِنْكَ وَأُصَلِّيَ مَعَكَ، قَالَ: ادْخُلْ فَدَخَلْتُ مَعَهُ.

قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ سُوءٍ يَأْمُرُهُم بِالصَّدَقَةِ وَيُرْغِبُهُمْ فِيهَا، فَإِذَا جَمَعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا مِنْهَا اكْتَنَزَهُ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ، حَتَّى جَمَعَ سَبْعَ قِلَالٍ مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ - أَيْ: فِضَّةٍ -، قَالَ: فَأَبْغَضْتُهُ بُغْضًا شَدِيدًا لِمَا رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ، ثُمَّ مَاتَ، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ النَّصَارَى لِيَدْفِنُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا كَانَ رَجُلًا سُوءًا يَأْمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرْغِبُكُمْ فِيهَا، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ بِهَا اكْتَنَزَهَا لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ مِنْهَا شَيْئًا.

قَالَ: فَقَالُوا: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ؟

قَالَ: قُلْتُ لَهُمْ: أَنَا أَدُلُّكُمْ عَلَى كَنْزِهِ، قَالُوا: فَدَلَّلْنَا عَلَيْهِ.

قَالَ: فَأَرَيْتُهُمْ مَوْضِعَهُ، فَاسْتَخْرَجُوا مِنْهُ سَبْعَ قِلَالٍ مَمْلُوءَةٍ ذَهَبًا وَوَرِقًا.

قَالَ: فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا: وَاللَّهِ لَا نَدْفِنُهُ أَبَدًا!

قَالَ: فَصَلَبُوهُ، وَرَجَمُوهُ بِالْحِجَارَةِ، وَجَاءُوا بِرَجُلٍ آخَرَ، فَجَعَلُوهُ مَكَانَهُ.

قَالَ: يَقُولُ سَلْمَانُ: فَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا لَا يُصَلِّي أَرَى أَنَّهُ كَانَ أَفْضَلَ مِنْهُ، وَأَزْهَدَ فِي الدُّنْيَا، وَلَا أَرْغَبَ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا أَذَابَ لَيْلًا وَنَهَارًا مِنْهُ، قَالَ: فَأَحْبَبْتُهُ حُبًّا لَمْ أَحِبَّهُ شَيْئًا قَبْلَهُ.

قَالَ: فَقُمْتُ مَعَهُ زَمَانًا طَوِيلًا، ثُمَّ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ مَعَكَ وَأَحْبَبْتُكَ حُبًّا لَمْ أَحِبَّهُ شَيْئًا قَبْلَكَ وَقَدْ حَضَرَكَ مَا تَرَى مِنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَبِمَا تَأْمُرُنِي؟

قَالَ: أَيُّ بَنِي! وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ الْيَوْمَ أَحَدًا عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، فَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ وَبَدَّلُوا، وَتَرَكُوا أَكْثَرَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا رَجُلًا بِالْمُوصِلِ، هُوَ فُلَانٌ، وَهُوَ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، فَالْحَقَّ بِهِ.

قَالَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَمَّا مَاتَ وَغُيِبَ، لَحِقْتُ بِصَاحِبِ الْمُوصِلِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ! إِنَّ فُلَانًا أَوْصَانِي عِنْدَ مَوْتِهِ أَنَّ الْحَقَّ بِكَ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ عَلَى أَمْرِهِ، فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ، فَوَجَدْتُهُ خَيْرَ رَجُلٍ عَلَى أَمْرِ صَاحِبِهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ.

فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ! إِنَّ فُلَانًا أَوْصَى بِي إِلَيْكَ، وَأَمَرَنِي بِاللَّحُوقِ بِكَ، وَقَدْ حَضَرَكَ مِنَ اللَّهِ مَا تَرَى، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَبِمَا تَأْمُرُنِي؟

قَالَ: يَا بَنِي! وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ رَجُلًا عَلَى مِثْلِ مَا كُنَّا عَلَيْهِ إِلَّا رَجُلًا بِنَصِيبَيْنِ، وَهُوَ فُلَانٌ، فَالْحَقَّ بِهِ.

فَلَمَّا مَاتَ وَغُيِبَ، لَحِقْتُ بِصَاحِبِ نَصِييْنِ، فَأَخْبَرْتُهُ خَبْرِي، وَمَا أَمَرَنِي بِهِ صَاحِبُهُ، قَالَ: أَقِمْ عِنْدِي، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى أَمْرِ صَاحِبِيهِ، فَأَقَمْتُ مَعَ خَيْرِ رَجُلٍ، فَوَاللَّهِ مَا لَبِثَ أَنْ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ.

فَلَمَّا حَضَرَ، قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ! إِنَّ فُلَانًا كَانَ أَوْصَى بِي إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَيْكَ.

قَالَ: فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَبِمَ تَأْمُرُنِي؟

قَالَ: يَا بُنَيَّ! وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ بَقِيَ أَحَدٌ عَلَى أَمْرِنَا أَمْرُكَ أَنْ تَأْتِيَهُ إِلَّا رَجُلًا بَعْمُورِيَّةَ مِنْ أَرْضِ الرُّومِ؛ فَإِنَّهُ عَلَى مِثْلِ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَأَتِهِ، فَإِنَّهُ عَلَى أَمْرِنَا.

فَلَمَّا مَاتَ وَغُيِبَ لَحِقْتُ بِصَاحِبِ عَمُورِيَّةَ، فَأَخْبَرْتُهُ خَبْرِي، فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي، فَأَقَمْتُ عِنْدَ خَيْرِ رَجُلٍ عَلَى هَدْيِ أَصْحَابِهِ وَأَمْرِهِمْ، قَالَ: وَاکْتَسَبْتُ حَتَّى كَانَتْ لِي بَقَرَاتٌ وَغَنِيْمَةٌ.

قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ بِهِ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَمَّا حَضَرَ قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ! إِنِّي كُنْتُ مَعَ فُلَانٍ، فَأَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَيْكَ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَبِمَ تَأْمُرُنِي؟

قَالَ: أَيُّ بُنَيَّ! وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ أَصْبَحَ الْيَوْمَ أَحَدٌ عَلَى مِثْلِ مَا كُنَّا عَلَيْهِ مِنَ النَّاسِ أَمْرُكَ بِهِ أَنْ تَأْتِيَهُ، وَلَكِنَّهُ قَدْ أَظْلَمَ زَمَانُ نَبِيِّ هُوَ مَبْعُوثٌ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَيْهِ السَّلَامُ

يَخْرُجُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ، مُهَاجِرُهُ إِلَى أَرْضِ بَيْنَ حَرَّتَيْنِ بَيْنَهُمَا نَخْلٌ، بِهِ عَلَامَاتٌ لَا تَخْفَى: يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَيَبْنِي كِتْفَيْهِ خَاتَمَ النُّبُوَّةِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْحَقَ بِنَتِكَ الْبِلَادِ فَافْعَلْ.

قَالَ: ثُمَّ مَاتَ وَغُيِّبَ، وَمَكَثْتُ بِعُمُورِيَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمْكُثَ، ثُمَّ مَرَّ بِي نَفَرٌ مِنْ كَلْبٍ تُجَّارٌ، فَقُلْتُ لَهُمْ: احْمِلُونِي إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ، وَأَعْطِيكُمْ بَقَرَاتِي هَذِهِ وَغَنِيمَتِي هَذِهِ!

قَالُوا: نَعَمْ، فَأَعْطَيْتُمُوهَا وَحَمَلُونِي مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا بِي وَادِيَ الْقُرَى ظَلَمُونِي فَبَاعُونِي مِنْ رَجُلٍ يَهُودِيٍّ عَبْدًا، فَكُنْتُ عِنْدَهُ، وَرَأَيْتُ النَّخْلَ، فَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ الْبَلَدَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي، وَلَمْ يَحِقْ فِي نَفْسِي، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ، قَدِمَ عَلَيْهِ ابْنُ عَمٍّ لَهُ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ مِنَ الْمَدِينَةِ فَاذْتَعَانِي مِنْهُ، فَاحْتَمَلَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا فَعَرَفْتُهَا بِصِفَةِ صَاحِبِي.

فَأَقَمْتُ بِهَا وَبُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ مَا أَقَامَ لَا أَسْمَعُ لَهُ بِذِكْرِ مَعَ مَا أَنَا فِيهِ مِنْ شُغْلِ الرِّقِّ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَفِي رَأْسِ عَذْقٍ لِسَيِّدِي -الْعَذْقُ وَالْعَذْقُ أَيْضًا؛ بِالْفَتْحِ النَّخْلَةُ، وَبِالْكَسْرِ الْكُبَّاسَةُ- فَوَاللَّهِ إِنِّي لَفِي رَأْسِ عَذْقٍ لِسَيِّدِي أَعْمَلُ فِيهِ بَعْضَ الْعَمَلِ، وَسَيِّدِي جَالِسٌ تَحْتِي، إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ، قَاتَلَ اللَّهُ بَنِي قَيْلَةَ، وَاللَّهِ إِنَّهُمْ الْآنَ لَمُجْتَمِعُونَ بِقُبَاءَ عَلَى رَجُلٍ قَدِمَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكَّةَ الْيَوْمَ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ -قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: قَيْلَةُ

بِنتِ كَاهِلِ بْنِ عُدْرَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ لَيْثِ بْنِ سَوْدِ بْنِ أَسْلَمَ بْنِ الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ هِيَ أُمُّ الْأَوْسِ وَالْخَزَرَجِ - قَاتَلَ اللَّهُ بَنِي قَيْلَةَ، وَاللَّهُ إِنَّهُمْ الْآنَ لَمُجْتَمِعُونَ بِقُبَاءَ عَلَى رَجُلٍ قَدِمَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكَّةَ الْيَوْمَ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ!

قَالَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَمَّا سَمِعْتُهَا - يَعْنِي تِلْكَ الْمَقَالَهَ - أَخَذَتْنِي الْعُرُورَاءُ - قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: هِيَ الرُّعْدَةُ مِنَ الْبَرْدِ وَالْإِنْتِفَاضِ، فَإِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ عَرَقٌ فَهِيَ الرُّحَضَاءُ، وَكِلَاهُمَا مَمْدُودٌ.

يَقُولُ سَلْمَانُ: حَتَّى ظَنَنْتُ سَأَسْقُطُ عَلَى سَيِّدِي، فَزَلْتُ عَنِ النَّخْلَةِ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِابْنِ عَمِّهِ ذَلِكَ: مَاذَا تَقُولُ؟ مَاذَا تَقُولُ؟ قَالَ: فَعَضِبَ سَيِّدِي فَلَكَمَنِي لَكَمَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ وَلِهَذَا أَقْبِلَ عَلَى عَمَلِكَ!

قَالَ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَبِيْهَ عَمَّا قَالَ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ عِنْدِي شَيْءٌ قَدْ جَمَعْتُهُ، فَلَمَّا أُمْسَيْتُ أَخَذْتُهُ ثُمَّ ذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِقُبَاءَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَمَعَكَ أَصْحَابٌ لَكَ غُرَبَاءُ ذُووُ حَاجَةٍ، وَهَذَا شَيْءٌ قَدْ كَانَ عِنْدِي لِلصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُكُمْ أَحَقَّ بِهِ مِنْ غَيْرِكُمْ قَالَ: فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَأَمْسَكَ يَدَهُ فَلَمْ يَأْكُلْ.

قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذِهِ وَاحِدَةٌ - أَنَّهُ يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ - فَقُلْتُ فِي نَفْسِي هَذِهِ وَاحِدَةٌ، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفْتُ عَنْهُ فَجَمَعْتُ شَيْئًا، وَتَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ

الصَّدَقَةَ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَكْرَمْتُكَ بِهَا.

قَالَ: فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا مَعَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَاتَانِ ثِنْتَانِ، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ -مَقْبَرَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ دَاخِلُ الْمَدِينَةِ- وَقَدْ تَبَعَ جِنَازَةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ - هُوَ كُلْثُومُ بْنُ الْهَدَمِ، وَكَانَ مِنْ أَوَّلِ مَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، لَمْ يَلْبَثْ يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ ﷺ - قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ وَقَدْ تَبَعَ جِنَازَةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَلَيَّ شَمْلَتَانِ لِي -وَالشَّمْلَةُ: الْكِسَاءُ الْغَلِيظُ يَشْتَمِلُ بِهِ الْإِنْسَانُ، أَيُّ: يَلْتَحِفُ بِهِ- وَعَلَيَّ شَمْلَتَانِ لِي، وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَدْرْتُ أَنْظُرُ إِلَى ظَهْرِهِ، هَلْ أَرَى الْخَاتَمَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي؟ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَدْبَرْتُهُ، عَرَفَ أَنِّي اسْتَشَيْتُ فِي شَيْءٍ وَوَصَفَ لِي، فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَنْ ظَهْرِهِ، فَنْظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ فَعَرَفْتُهُ، فَأَكْبَيْتُ عَلَيْهِ أَقْبَلُهُ وَأَبْكِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلْ»، فَتَحَوَّلْتُ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ حَدِيثِي كَمَا حَدَّثْتُكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَعْجَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْمَعَ ذَلِكَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ شَغَلَ سَلْمَانَ الرَّقُّ حَتَّى فَاتَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرٌ، وَأُحِدٌ.

قَالَ سَلْمَانُ: ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَاتِبُ يَا سَلْمَانُ»، فَكَاتَبْتُ صَاحِبِي عَلَى ثَلَاثِ مِائَةِ نَخْلَةٍ أُحْيِيهَا لَهُ بِالْفَقِيرِ -أَيُّ: بِالْحَفْرِ وَالْغَرَسِ-، وَأَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَعِينُوا أَخَاكُمْ»، فَأَعَانُونِي

بِالنَّخْلِ، الرَّجُلُ بِثَلَاثِينَ وَدِيَّةً - وَهِيَ فِرَاقُ النَّخْلِ الصَّغَارِ -، وَالرَّجُلُ بِعِشْرِينَ وَدِيَّةً، وَالرَّجُلُ بِخَمْسِ عَشْرَةَ وَدِيَّةً، وَالرَّجُلُ بِعِشْرٍ، يُعِينُ الرَّجُلُ بِقَدْرِ مَا عِنْدَهُ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ لِي ثَلَاثُ مِائَةِ وَدِيَّةٍ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ يَا سَلْمَانُ فَفَقِرْتُ - أَي: احْفِرْ - لَهَا، فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَتْنِي أَكُنْ أَنَا أَضْعُهَا بِيَدِي»، قَالَ: فَفَقَرْتُ، وَأَعَانَنِي أَصْحَابِي، حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ.

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعِيَ إِلَيْهَا فَجَعَلْنَا نَقْرُبُ إِلَيْهِ الْوَدْيَ، وَيَضْعُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، حَتَّى فَرَعْنَا، فَوَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ، مَا مَاتَتْ مِنْهَا وَدِيَّةٌ وَاحِدَةٌ.

قَالَ: فَأَدَّيْتُ النَّخْلَ، وَبَقِيَ عَلَيَّ الْمَالُ، فَأَتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ بَعْضِ الْمَعَادِنِ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الْفَارِسِيُّ الْمُكَاتِبُ؟». قَالَ: فَدُعِيتُ لَهُ، فَقَالَ: «خُذْ هَذِهِ فَأَدِّ بِهَا مَا عَلَيْكَ يَا سَلْمَانُ». قَالَ: قُلْتُ: وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا عَلَيَّ؟ قَالَ: «خُذْهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَيُؤَدِّي بِهَا عَنْكَ». قَالَ: فَأَخَذْتُهَا فَوَزَنْتُ لَهُمْ مِنْهَا، وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ وَزَنْتُ لَهُمْ مِنْهَا أَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً، فَأَوْفَيْتُهُمْ حَقَّهُمْ مِنْهَا، وَعَتَقَ سَلْمَانُ، فَشَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَنْدَقَ حُرًّا، ثُمَّ لَمْ يَفْتَنِي مَعَهُ مَشْهُدٌ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَهَذَا نُمُودَجٌ لِلْبَاحِثِ عَنِ الْحَقِّ لَا يَكُلُّ وَلَا يَمَلُّ، وَيَتَعَرَّضُ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ

لِلشَّدَائِدِ الْعِظَامِ، وَالْبَلَايَا الْجِسَامِ حَتَّى يَصِيرَ عَبْدًا، وَلَا يَشْغَلُهُ ذَلِكَ عَنْ تَتَبُعِ مَنْ خَرَجَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَلْقَاهُ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِلِقَائِهِ، فَأَمَّنَ بِهِ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ أَصْحَابِهِ ﷺ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يُرَاعِيهِ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُ: «رَأَيْتَكَ لَا تَأْكُلُ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَجِئْتُكَ بِهَذَا هَدِيَّةً» عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ لَهُ شَأْنًا، وَأَنَّهُ إِنَّمَا يَبْحَثُ عَنْ شَيْءٍ؛ لِذَلِكَ لَمَّا كَانَ مُسْتَدِيرًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَنْ أَرَاهُ مَا كَانَ يَرْغَبُ أَنْ يَرَاهُ فَحَسَرَ الرَّدَاءَ عَنْ ظَهْرِهِ حَتَّى رَأَى سَلْمَانَ خَاتَمَ النُّبُوَّةِ، فَلَمَّا رَاهُ أَكْبَّ عَلَيْهِ بُكَاءً وَتَقْيِيلًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلْ»، فَكَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَصَّ عَلَيْهِ شَأْنَهُ. هَذَا نَمُودَجٌ فَذُّ لِلْبَاحِثِ عَنِ الْحَقِّ مُتَجَرِّدًا.

وَأَمَّا الَّذِي يَبْحَثُ عَنِ الْحَقِّ بِزَعْمِهِ، وَهُوَ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يُشْبِعَ هَوَاهُ، فَهَذَا لَهُ شَأْنٌ آخَرُ، لَا يُثْبِتُ وَلَا يُعَانُ؛ فَسَأَلَ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِالنَّبَاتِ عَلَى الْحَقِّ الَّذِي هَدَانَا إِلَيْهِ حَتَّى يَقْبِضَنَا عَلَيْهِ، وَيَحْشُرَنَا فِي زُمْرَةِ مَنْ جَاءَ بِهِ ﷺ.



إِرْهَاصَاتُ قَبْلِ الْبَعْثَةِ:

حَجَبُ الشَّيَاطِينِ عَنِ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ

عِنْدَ قُرْبِ مَبْعَثِهِ ﷺ

وَقَعَتْ إِرْهَاصَاتُ قَبْلِ الْبَعْثَةِ، وَالْإِرْهَاصَاتُ هِيَ الْمُقَدَّمَاتُ، مِنْ ذَلِكَ:

* حَجَبُ الشَّيَاطِينِ عَنِ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ عِنْدَ قُرْبِ مَبْعَثِهِ ﷺ: تَسْرِقُ السَّمْعَ مِنْ السَّرِيقَةِ، أَيْ أَنَّهَا تَسْتَمِعُ الْخَبَرَ مِنَ السَّمَاءِ مُتَخَفِيَةً كَمَا يَفْعَلُ السَّارِقُ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَلَمَّا تَقَارَبَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَضَرَ مَبْعَثُهُ، حُجِبَتْ الشَّيَاطِينُ عَنِ السَّمْعِ، وَحِيلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَقَاعِدِ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ لِاسْتِرَاقِ السَّمْعِ فِيهَا، فَرُمُوا بِالنُّجُومِ، فَعَرَفَتِ الْجِنُّ أَنَّ ذَلِكَ لِأَمْرِ حَدَثَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ فِي الْعِبَادِ، يَقُولُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ، وَهُوَ يَقْصُ عَلَيْهِ خَبَرَ الْجِنِّ إِذْ حُجِبُوا عَنِ السَّمْعِ، فَعَرَفُوا مَا عَرَفُوا، وَمَا أَنْكَرُوا مِنْ ذَلِكَ حِينَ رَأَوْا مَا رَأَوْا: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا﴾ ① يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَتَأْمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ② وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ③ وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا ④ وَأَنَا ظَنَنَّا أَنْ لَنْ نَقُولَ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ⑤ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿[الجن: ١ - ٦]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا

مَقْعِدَ السَّمْعِ فَمَنْ يَسْمَعُ الْآنَ يَحْدَلُهُ شَهَابًا رَّصَدًا ﴿١٠﴾ وَأَنَا لَا نَذْرِي أَشْرًا أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴿١١﴾ [الجن: ٩ - ١٠].

وَمِنْ تَحَرُّزِهِمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: ﴿وَأَنَا لَا نَذْرِي أَشْرًا أُرِيدَ﴾ هَكَذَا بِالْبِنَاءِ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ عِنْدَ ذِكْرِ الشَّرِّ، فَلَمْ يُسْنِدُوهُ إِلَى اللَّهِ كَمَا أَسْنَدُوا إِلَيْهِ الرَّشَدَ: ﴿أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾، ﴿وَأَنَا لَا نَذْرِي أَشْرًا أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠].

فَلَمَّا سَمِعَتِ الْجِنُّ الْقُرْآنَ عَرَفَتْ أَنَّهَا إِنَّمَا مَنَعَتْ مِنَ السَّمْعِ قَبْلَ ذَلِكَ؛ لِئَلَّا يُشْكَلَ الْوَحْيُ وَيُشْكَلَ بَشْيٌ مِنْ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَيَلْتَبَسَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ مَا جَاءَهُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ لَوْقُوعِ الْحُجَّةِ وَقَطْعِ الشُّبْهَةِ، فَاثْمُوا وَصَدَّقُوا، ثُمَّ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ: ﴿قَالُوا يَنْقُومُنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣٠].

مَتَى حَدَثَ هَذَا الرَّصْدُ؟

اخْتَلَفَ فِي هَذَا الرَّصْدِ: هَلْ كَانَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ أَمْ بَعْدَهَا؟ وَهَلْ كَانَ مُسْتَمِرًّا أَمْ عَلَى فتراتٍ؟

رَوَى الشَّيْخَانِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجِنِّ وَمَا رَأَهُمْ، انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ

السَّمَاءِ وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، فَقَالُوا: مَا حَالُ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالُ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟

فَانْطَلَقَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَلَّةٍ عَامِدًا إِلَى سُوقِ عُكَاطٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، وَقَالُوا: هَذَا - وَاللَّهِ - الَّذِي حَالُ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، قَالَ: فَهَنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ ① يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمَّا بِهِ ﴿الْآيَةَ﴾، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ﴾، وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ «أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَكَذَا مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ»: هَذَا الَّذِي حَكَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّمَا هُوَ فِي أَوَّلِ مَا سَمِعَتِ الْجِنُّ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلِمَتْ بِحَالِهِ، وَفِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَمْ يَقْرَأْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَرَهُمْ كَمَا حَكَى.

ثُمَّ أَتَاهُ دَاعِي الْجِنِّ مَرَّةً أُخْرَى، فَذَهَبَ مَعَهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ كَمَا حَكَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَأَى آثَارَهُمْ، وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: فَيَجْمَعُ بَيْنَ مَا نَفَاهُ، وَمَا أَثْبَتَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ بِتَعَدُّدِ وَفُودِ الْجِنِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا مَا وَقَعَ بِمَكَّةَ فَكَانَ لِاسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ وَالرُّجُوعِ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ كَمَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ، وَأَمَّا فِي الْمَدِينَةِ فَلِسُؤَالِ عَنِ

الأحكام، وذلك بين في الحديثين المذكورين.

ويُحتمل أن يكون القدوم الثاني كان أيضًا بمكة، وهو الذي يدل عليه حديث ابن مسعود، وأما حديث أبي هريرة فليس فيه تصريح بأن ذلك وقع بالمدينة، ويُحتمل تعدد القدوم بمكة مرتين وبالمدينة أيضًا.

قال السهيلي: ذكر عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن ابن شهاب الزهري رحمه الله أنه سئل عن هذا الرمي بالنجوم: أكان في الجاهلية؟ قال: «نعم، ولكنه إذ جاء الإسلام غلط وشدد» يريد ما ذكره الترمذي في «جامعه»، والإمام أحمد بسند صحيح على شرط الشيخين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان الجن يستمعون الوحي، فيستمعون الكلمة فيزيدون فيها عشرًا، فيكون ما سمعوا حقًا وما زادوه باطلاً، وكانت النجوم لا يرمى بها قبل ذلك، فلما بعث النبي ﷺ كان أحدهم لا يأتي مقعده إلا رمي بشهاب يحرق ما أصاب، فشكوا ذلك إلى إبليس فقال: ما هذا إلا من أمر قد حدث، فبث جنوده، فإذا هم بالنبي ﷺ يصلي بين جبلي نخلة، فاتوه فأخبروه، فقال: هذا الحدث الذي حدث في الأرض».

فما ذكره السهيلي فيما ذكره عبد الرزاق عن ابن شهاب الزهري هو للجمع بين الأحاديث؛ لذلك قال الحافظ في «الفتح»: وهذا جمع حسن.

قال ابن شهاب -عندما سئل عن هذا الرمي بالنجوم: أكان في الجاهلية؟ قال-: «نعم، لكنه إذ جاء الإسلام غلط وشدد».

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَهَا مِلْثًا حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا﴾ [الجن: ٨]، وَلَمْ يَقُلْ: حُرِسَتْ، فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ مِلْثٌ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا؛ وَذَلِكَ لِيُنْحَسِمَ أَمْرُ الشَّيَاطِينِ، وَلِيُنْحَسِمَ تَخْلِيطُهُمْ، وَلِتَكُونَ الْآيَةُ أَبْيَنَ، وَالْحُجَّةُ أَقْطَعَ!

وَإِنْ وُجِدَ الْيَوْمَ كَاهِنٌ فَلَا يُدْفَعُ ذَلِكَ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ طَرْدِ الشَّيَاطِينِ عَنِ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ التَّغْلِيطَ وَالتَّشْدِيدَ كَانَ زَمَنَ النُّبُوَّةِ ثُمَّ بَقِيَتْ مِنْهُ، أَعْنِي مَنْ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ بَقَايَا يَسِيرَةٍ؛ بِدَلِيلِ وُجُودِهِمْ عَلَى النُّدُورِ فِي بَعْضِ الْأَزْمِنَةِ وَفِي بَعْضِ الْبِلَادِ. انْتَهَى كَلَامُ السُّهَيْلِيِّ فِي الرُّوضِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: «وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شُهَابًا رَصَدًا﴾ [الجن: ٩]، فَمَعْنَاهُ: الشُّهُبُ كَانَتْ تُرْمَى فَتُصِيبُ تَارَةً، وَلَا تُصِيبُ تَارَةً أُخْرَى، وَبَعْدَ الْبُعْثَةِ أَصَابَتْهُمْ إِصَابَةٌ مُسْتَمِرَّةٌ؛ فَوَصَفُوهَا لِذَلِكَ بِالرَّصَدِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَرُصِدُ الشَّيْءَ لَا يُخْطِئُهُ، فَيَكُونُ الْمُتَجَدِّدُ دَوَامَ الْإِصَابَةِ لَا أَصْلَهَا.

وَأَمَّا قَوْلُ السُّهَيْلِيِّ: لَوْ لَا أَنَّ الشُّهَابَ قَدْ يُخْطِئُ الشَّيْطَانُ فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ مَرَّةً أُخْرَى، فَجَوَابُهُ: يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ التَّعَرُّضُ مَعَ تَحَقُّقِ الْإِصَابَةِ لِرَجَاءِ اخْتِطَافِ الْكَلِمَةِ وَإِلْقَائِهَا قَبْلَ إِصَابَةِ الشُّهَابِ، ثُمَّ لَا يُبَالِي الْمُخْتَطَفُ بِالْإِصَابَةِ لِمَا طُبِعَ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، يَعْنِي هُوَ يَعْلَمُ مُتَحَقِّقًا أَنَّهُ سَيَرْمَى، وَأَنَّهُ سَيُصَابُ لَكِنْ يُرِيدُ اخْتِطَافَ الْكَلِمَةِ مَعَ تَحَقُّقِ الْإِصَابَةِ؛ رَجَاءً أَنْ يُلْقِيَهَا إِلَى

مَنْ دُونَهُ، وَإِنْ وَقَعَتْ هَذِهِ الْإِصَابَةُ لَا يُبَالِي بِهَا؛ لِمَا طُبِعَ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ. هَذَا كَلَامُ الْحَافِظِ فِي «الْفَتْح».

هَلِ انْقَطَعَ هَذَا الرَّمْيُ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ ﷺ أَوْ لَا؟

إِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ الرَّمْيُ غُلْظَ وَشُدِّدَ بِسَبَبِ نَزُولِ الْوَحْيِ، فَهَلِ انْقَطَعَ بِانْقِطَاعِ الْوَحْيِ أَيْ: بِمَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ لَا؟

فَالْجَوَابُ: يُؤْخَذُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ الْمُتَقَدِّمِ فِيهِ قَالُوا: كُنَّا نَقُولُ وَلَدَ اللَّيْلَةِ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا (تَبَارَكَ اسْمُهُ) إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، قَالَ: فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَخْطِفُ الْجَنُّ السَّمْعَ، فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ» الْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

فَيُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ سَبَبَ التَّغْلِيظِ وَالْحِفْظِ لَمْ يَنْقَطِعْ لِمَا يَتَجَدَّدُ مِنَ الْحَوَادِثِ الَّتِي تُلْقَى بِأَمْرِهِ إِلَى الْمَلَائِكَةِ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ مَعَ شِدَّةِ التَّغْلِيظِ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ بَعْدَ الْبُعْثِ لَمْ يَنْقَطِعْ طَمَعُهُمْ فِي اسْتِرَاقِ السَّمْعِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَفَيْفَ بِمَا بَعْدَهُ؟!

وَقَدْ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِعِغْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا طَلَّقَ نِسَاءَهُ: «إِنِّي لَا أَظُنُّ الشَّيْطَانَ فِيمَا يَسْتَرِقُ مِنَ السَّمْعِ سَمِعَ بِمَوْتِكَ، فَقَذَفَهُ فِي نَفْسِكَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ،

وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

فَهَذَا ظَاهِرٌ فِي أَنَّ اسْتِرَاقَهُمُ السَّمْعَ اسْتَمَرَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانُوا يَقْصِدُونَ اسْتِمَاعَ الشَّيْءِ مِمَّا يَحْدُثُ، فَلَا يَصِلُونَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا إِنْ اخْتَطَفَ أَحَدُهُمْ بِخَفَةٍ حَرَكَتِهِ خَطْفَةً فَيَتْبَعُهُ الشَّهَابُ، فَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا لِأَصْحَابِهِ فَآتَتْ وَإِلَّا سَمِعُوهُ، وَتَدَاوَلُوهَا، وَهَذَا يَرُدُّ عَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ الشَّهْلِيِّ الْمُقَدَّمِ ذِكْرُهُ.

وَهُنَا وَهُمْ لِابْنِ إِسْحَاقَ، وَلِابْنِ سَعْدٍ؛ ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَابْنُ سَعْدٍ أَنَّ إِسْلَامَ الْجِنِّ وَالتَّقَاءَ هُمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ كَانَ بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنَ الطَّائِفِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ وَخَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ!

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي السَّيَرَةِ قِصَّةَ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ وَدُعَائِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَإِبَائِهِمْ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ بِطُولِهَا، وَأَوْرَدَ ذَلِكَ الدُّعَاءَ الْحَسَنَ: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي...» إِلَى آخِرِهِ. وَقَدْ ضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا سَيَأْتِي.

قَالَ: فَلَمَّا انْصَرَفَ عَنْهُمْ بَاتَ بِنَخْلَةٍ، فَقَرَأَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَاسْتَمَعَهُ الْجِنُّ مِنْ أَهْلِ نَصِيسِينَ، وَهَذَا صَحِيحٌ، وَلَكِنَّ قَوْلَهُ: «إِنَّ الْجِنَّ كَانَ اسْتِمَاعُهُمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ» فَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ الْجِنَّ كَانَ اسْتِمَاعُهُمْ فِي ابْتِدَاءِ الْإِيحَاءِ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: وَالَّذِي يَظْهَرُ مِنْ سِيَاقِ الْحَدِيثِ هُوَ حَدِيثُ ابْنِ

عَبَّاسٍ ﷺ مَا الَّذِي مَرَّ ذِكْرُهُ قَبْلَ قَلِيلٍ مِنْ أَمْرِ التَّبَاسِ الْأَمْرِ عَلَى الْجَنِّ، وَبَسَبَ إِرْسَالِ الشُّهْبِ عَلَيْهِمْ، الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ سِيَاقِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ الْمُبَالَغَةُ بِرَمِي الشُّهْبِ لِجِرَاسَةِ السَّمَاءِ مِنْ اسْتِرَاقِ الْجِنِّ السَّمْعَ دَالٌّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ الْمُبْعَثِ النَّبَوِيِّ وَإِنْزَالِ الْوَحْيِ إِلَى الْأَرْضِ، فَكَشَفُوا ذَلِكَ إِلَى أَنْ وَقَفُوا عَلَى السَّبَبِ، ثُمَّ لَمَّا انْتَشَرَتِ الدَّعْوَةُ وَأَسْلَمَ مَنْ أَسْلَمَ قَدِمُوا فَسَمِعُوا فَأَسْلَمُوا، ثُمَّ تَعَدَّدَ مَجِيئُهُمْ حَتَّى فِي الْمَدِينَةِ.

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فِي «الْفَتْحِ»: وَالَّذِي تَضَافَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ لَهُمْ فِي أَوَّلِ الْبُعْثَةِ النَّبَوِيَّةِ؛ فَتَكُونُ قِصَّةُ الْجِنِّ مُتَقَدِّمَةً مِنْ أَوَّلِ الْمُبْعَثِ، وَهَذَا الْمَوْضِعُ مِمَّا لَمْ يُبْنِ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِمَّنْ وَقَفْتُ عَلَى كَلَامِهِمْ فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ. انْتَهَى كَلَامُ الْحَافِظِ فِي «الْفَتْحِ».

وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ»، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ: «مَا فِي إِدَاوَتِكَ؟!» -وَالْإِدَاوَةُ: بِكَسْرِ الِهَمْزَةِ، إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ، يُتَّخَذُ لِلْمَاءِ- قَالَ: «مَا فِي إِدَاوَتِكَ أَوْ رَكْوَتِكَ؟!» -وَالرَّكْوَةُ: بِفَتْحِ الرَّاءِ، إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يُشْرَبُ فِيهِ الْمَاءُ- قُلْتُ: «نَيْدٌ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ؛ فَتَوْضَأُ مِنْهُ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ، وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَأُورِدَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ أَحَدٌ لَيْلَةَ لِقَائِهِ بِالْجِنِّ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: هَذَا الْحَدِيثُ أَطْبَقَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ عَلَى تَضْعِيفِهِ.

وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ لَيْلَةَ الْجَنِّ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَلَفْظُهُ: قَالَ عَلْقَمَةُ: قُلْتُ لِابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «هَلْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟!». فَقَالَ: «مَا صَحِبَهُ مِنَّا أَحَدٌ، وَلَكِنَّا قَدْ فَقَدْنَاهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُلْنَا: اغْتِيلَ، اسْتَطِيرَ، مَا فَعَلَ! - اسْتَطِيرَ: أَيِ طَارَتْ بِهِ الْجَنُّ -، قَالَ: «فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ أَوْ قَالَ فِي السَّحَرِ إِذَا نَحْنُ بِهِ مِنْ قَبْلِ حِرَاءٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَذَكَرُوا الَّذِي كَانُوا فِيهِ -، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ أَتَانِي دَاعِي الْجَنِّ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ». قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانِي آثَارَهُمْ، وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، وَأَحْمَدٌ فِي مُسْنَدِهِ.

ثَبَتَ تَعَدُّدُ وَفُودِ الْجَنِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَإِنَّ الَّذِي جَاءُوا أَوَّلًا كَانَ سَبَبُ مَجِيئِهِمْ مَا ذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ إِرْسَالِ الشُّهْبِ، وَسَبَبُ مَجِيئِ الَّذِينَ فِي قِصَّةِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُمْ جَاءُوا لِقَصْدِ الْإِسْلَامِ وَسَمَاعِ الْقُرْآنِ وَالسُّؤَالِ عَنْ أَحْكَامِ الدِّينِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»، وَهُوَ مِنْ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ عَلَى تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ؛ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّمَا أَسْلَمَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَالْقِصَّةُ الْأُولَى كَانَتْ عَقِبَ الْمَبْعَثِ.

الْجَاهِلِيَّةُ ظَلَمَاتُ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ.

أُمَّةٌ تَحْنِي جِبَاهُ الْقَوْمِ لِأَحْجَارِهَا، وَتَطْغَى الْعَصِيَّةُ عَلَى عُقُولِ رِجَالِهَا، وَيَتَدُ الطُّفْلَةُ وَالِدَهَا، وَيَأْكُلُ الْقَوِيُّ ضَعِيفَهَا.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ؛ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِئَةٍ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ».

وَعَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَخِيرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جَثْوَةً مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ، فَحَلَبْنَاهَا عَلَيْهِ ثُمَّ طَفْنَا بِهِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ».

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها فِي قِصَّةِ الْهَجْرَةِ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَمُحَاوَرَةِ جَعْفَرِ رضي الله عنه لِلنَّجَاشِيِّ وَقَوْلِهِ: «أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِ، وَيَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لِنُوحِدَهُ وَنَعْبُدَهُ وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالِدِّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ،

وَقَوْلِ الزُّورِ وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ كَمَا قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ السَّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ؛ يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ، فَيُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا.

وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِمَرْأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمَثِهَا -أَي: مِنْ حَيْضِهَا-: أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ -وَهُوَ طَلَبُ الْجِمَاعِ حَتَّى تَحْمَلَ مِنْهُ-، وَيَعْتَزِّلُهَا زَوْجَهَا، وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجَهَا إِذَا أَحَبَّ؛ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الْإِسْتِبْضَاعِ.

وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ -وَهُمُ الْجَمَاعَةُ دُونَ الْعَشْرَةِ- يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ؛ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ لِيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وَلَدْتُ؛ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ! تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ، فَيُلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ.

النِّكَاحُ الرَّابِعُ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، لَا تَمْنَعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ، وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا، جَمَعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمْ الْقَافَةَ، ثُمَّ أَحَقُّوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرُونَهُ، فَالْتَأَطَهُ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنُهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ؛ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ».

فَهَذَا بَعْضُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْحَالُ، أَوْ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْحَالُ قَبْلَ بَعَثَةِ النَّبِيِّ ﷺ.



جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ

www.menhag-un.com

حَيَاة النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الْبَعْثَةِ

وَضَلَّتْ حَيَاةَ الرَّسُولِ ﷺ إِلَى الْبَعْثَةِ حَيَاةً فَاضِلَةً شَرِيفَةً لَمْ تُعْرِفْ لَهُ فِيهَا هَفْوَةٌ، وَلَمْ تُحْصَ عَلَيْهِ فِيهَا زَلَّةٌ.

لَقَدْ شَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحُوطُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِعِنَايَتِهِ، وَيَحْفَظُهُ مِنْ أَقْدَارِ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَا يُرِيدُهُ لَهُ مِنْ كَرَامَتِهِ وَرِسَالَتِهِ؛ حَتَّى صَارَ أَفْضَلَ قَوْمِهِ مُرُوءَةً، وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا، وَأَكْرَمَهُمْ حَسَبًا، وَأَحْسَنَهُمْ جَوَارًا، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْمًا، وَأَصْدَقَهُمْ حَدِيثًا، وَأَعْظَمَهُمْ أَمَانَةً، وَأَبْعَدَهُمْ مِنَ الْفُحْشِ وَالْأَخْلَاقِ الَّتِي تُدَنِّسُ الرِّجَالَ حَتَّى صَارَ مَعْرُوفًا بِالْأَمِينِ ﷺ!

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: ثُمَّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُعَدِّدُ نِعَمَهُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾ [الضحى: ٦]؛ وَذَلِكَ أَنَّ أَبَاهُ تُوْفِّيَ وَهُوَ حَمْلٌ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، ثُمَّ تُوْفِّيَتْ أُمُّهُ أَمِنَةً بِنْتُ وَهْبٍ وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ سِتُّ سِنِينَ، ثُمَّ كَانَ فِي كِفَالَةِ جَدِّهِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى أَنْ تُوْفِّيَ وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ ثَمَانِ سِنِينَ، فَكَفَلَهُ عُمُّهُ أَبُو طَالِبٍ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَحُوطُهُ وَيَنْصُرُهُ، وَيَرْفَعُ مِنْ قَدْرِهِ وَيُوقِّرُهُ وَيَكْفُّ عَنْهُ أَذَى قَوْمِهِ بَعْدَ أَنْ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً مِنْ عُمُرِهِ، هَذَا وَأَبُو طَالِبٍ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَكُلُّ ذَلِكَ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحُسْنِ

تدبيره إلى أن توفي أبو طالب قبل الهجرة بقليل؛ فأقدم عليه سفهاء قريش وجهاً لهم، فاختار الله تعالى له الهجرة من بين أظهرهم إلى بلد الأنصار من الأوس والخزرج، كما أجرى الله تعالى سنته على الوجه الأتم الأكمل، فلما وصل إليهم آووه ونصروه، وحاطوه وقاتلوا بين يديه ﷺ أجمعين، وكل هذا من حفظ الله تعالى له وكلاءته وعنايته به.

وقد مر أن النبي ﷺ نشأ سليماً العقيدة، صادق الإيمان، عميق التفكير غير خاضع لثرهات الجاهلية؛ فما عرف عنه أنه سجد لصنم قط أو تمسح به أو ذهب إلى عراف أو كاهن؛ بل بغض إليه عبادة الأصنام، والتمسح بها ﷺ.

ولما لقي بحيرى الراهب، قال له بحيرى: «أسألك باللات والعزى إلا أخبرتني عما أسألك عنه!». وكان بحيرى سمع قومه يحلفون بهما، فقال له النبي ﷺ: «لا تسألني بحق اللات والعزى شيئاً؛ فوالله ما أبغضت شيئاً قط بغضي لهما!». الحديث تقدم تخريجه من حديث بحيرى الراهب، وأنه صحيح.

وروى النسائي في «السنن الكبرى» - بسند قوي - عن زيد بن حارثة رضي الله عنه قال: «كان صنمان من نحاس يقال لهما: إساف ونائلة، يتمسح بهما المشركون إذا طافوا - يعني حول الكعبة - فطاف رسول الله ﷺ وطفت معه، فلما مررت مسحت به، فقال رسول الله ﷺ: «لا تمسه!». قال زيد: «فطفنا فقلت في

نَفْسِي: لَا أَمْسَنَّهُ حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَكُونُ! فَمَسَحْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمَسَّهُ! أَلَمْ تُنْه!» . قَالَ زَيْدٌ: «فَوَالَّذِي أَكْرَمَهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ مَا اسْتَلَمَ صَنَمًا قَطُّ حَتَّى أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالَّذِي أَكْرَمَهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ» .

وَقَدْ بَغِضَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلُ الشَّعْرِ، فَلَمْ يُعْرِفْ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ شِعْرًا، أَوْ أَنْشَأَ قَصِيدَةً أَوْ حَاوَلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَتَلَاءَمُ مَعَ مَقَامِ النُّبُوَّةِ، وَلَمْ يَكُنِ الشُّعْرَاءُ بِذَوِي الْأَخْلَاقِ وَالسَّيَرَةِ الْمَرْضِيَّةِ، فَلَا عَجَبَ أَنْ نَزَّهَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الشَّعْرِ، وَالرِّسَالَةُ تَقْتَضِي انْطِلَاقًا فِي الْأُسْلُوبِ وَالتَّعْبِيرِ، وَالشَّعْرُ تَقْيِيدٌ وَتَقْيِيدٌ وَالتَّزَامُ، وَصَدَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ حِينٍ وَحَالٍ وَإِذْ يَقُولُ: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشَّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩] .

وَمَعَ هَذَا، فَقَدْ كَانَ ﷺ يَتَذَوَّقُ مَا فِي الشَّعْرِ مِنْ جَمَالٍ وَحِكْمَةٍ وَرُوعَةٍ وَيَسْتَنْشِدُهُ أَصْحَابُهُ أَحْيَانًا، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ ﷺ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «هِيَه»، فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هِيَه»، ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هِيَه» حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ» .

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»: وَمَقْصُودُ الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْسَنَ شِعْرَ أُمَيَّةَ، وَاسْتَزَادَ مِنْ إِنْشَادِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِفْرَارِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَالْبَعْثِ، فَمِنْهُ جَوَازُ إِنْشَادِ الشَّعْرِ الَّذِي لَا فُحْشَ فِيهِ وَجَوَازُ سَمَاعِهِ سِوَاءِ شِعْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ،

وَأَنَّ الْمَذْمُومَ مِنَ الشَّعْرِ الَّذِي لَا فُحْشَ فِيهِ إِنَّمَا هُوَ الْإِكْثَارُ مِنْهُ، وَكَوْنُهُ غَالِبًا عَلَى الْإِنْسَانِ، فَأَمَّا يَسِيرُهُ فَلَا بَأْسَ بِإِنْشَادِهِ وَسَمَاعِهِ وَحِفْظِهِ.

فَكَانَ ﷺ يَتَذَوَّقُ مَا فِي الشَّعْرِ مِنْ جَمَالٍ وَحِكْمَةٍ وَرَوْعَةٍ، وَيَسْتَشِدُّهُ أَصْحَابُهُ أَحْيَانًا، وَلَا عَجَبَ، فَهُوَ الْقَائِلُ ﷺ كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةً»، وَهُوَ الْقَائِلُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَهْجُ الْمُشْرِكِينَ؛ فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَيَنْبَغِي أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا اقْتَضَاهُ مِنْ عَدَمِ قَوْلِ الشَّعْرِ، وَبَيْنَ قَوْلِ الشَّعْرِ عُمُومًا؛ فَالشَّعْرُ دِيْوَانُ الْعَرَبِ، وَلَا تَدْعُ الْعَرَبُ الشَّعْرَ حَتَّى تَدْعَ الْإِبِلَ الْحَنِينَ؛ فَإِنَّ الْإِبِلَ تَحْنُ أَبَدًا، وَالْعَرَبُ لَنْ تَدْعَ الشَّعْرَ أَبَدًا؛ فَالشَّعْرُ دِيْوَانُ الْعَرَبِ؛ وَلِذَلِكَ مِنَ الْمُؤَامَرَاتِ الَّتِي تُحَاكُّ لِلْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ مَا يُقَالُ لَهُ: الشَّعْرُ الْجَدِيدُ، وَالشَّعْرُ الْحَدِيثُ، وَشَعْرُ التَّفْعِيلَةِ، وَشَعْرُ النَّثْرِ وَالْحَدَاثَةِ، وَمَا وَرَاءَ الْحَدَاثَةِ، وَالْبَنِيَوِيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ التَّقَالِيْعِ الَّتِي يُرِيدُونَ بِهَا تَغْلِيْبَ الْجُمْلَةِ الْإِنْجِيلِيَّةِ عَلَى الْجُمْلَةِ الْقُرْآنِيَّةِ، كَمَا رَصَدَ ذَلِكَ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ الرَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «تَحْتَ رَايَةِ الْقُرْآنِ».

وَمَنْ لَهُ أَطْلَاعٌ عَلَى هَذَا الشَّعْرِ وَلَهُ نَظَرٌ فِيمَا يُقَالُ لَهُ الْكِتَابُ الْمُقَدَّسُ يَعْلَمُ تَقَارُبَ مَا بَيْنَ الْأُسْلُوبَيْنِ، فَهُمْ يُرِيدُونَ قَطْعَ الصَّلَةِ بَيْنَ شِعْرِنَا الْعَرَبِيِّ، وَلُغَتِنَا عَامَّةً وَبَيْنَ أَبْنَاءِ الْإِسْلَامِ.

لِمَاذَا؟

لَأَنَّكَ مَهْمَا قَرَأْتَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ أَوْ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ؛ فَإِنَّكَ تَجِدُ
الِاسْتِشْهَادَ بِالشَّعْرِ قَائِمًا، فَإِذَا قُطِعَتِ الصَّلَاةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ شَعْرٍ مَنْ تَقَدَّمَ فِي هَذِهِ
الْأُمَّةِ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُطِعَتِ الصَّلَاةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ لُغَتِنَا فَقَدْ قُطِعَتِ الصَّلَاةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ
كِتَابِ رَبَّنَا، وَقُطِعَتِ الصَّلَاةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ كَلَامِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَبِالتَّالِي
تَقْطَعُ الصَّلَاةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ تَرَاتُّنَا، فَغَدُوْ أُمَّةٌ بِلَا مَاضٍ!!

أُمَّةٌ بِلَا تَرَاتٍ!!!

أُمَّةٌ بِلَا جُذُورٍ!!!

فَيَسْهَلُ اقْتِلَاعُهَا، وَيَسْهَلُ أَيْضًا التَّأْثِيرُ عَلَيْهَا.

وَهَذَا التَّفْرِيعُ الثَّقَافِيُّ كَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَمْلَأَ مَحَلَّهُ، وَقَدْ كَانَ، فَمِلْئَى كَمَا بَيْنَ
الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدٍ شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رِسَالَةٍ فِي الطَّرِيقِ إِلَى ثِقَافِنَا»، فَبَيْنَ هَذَا
الِاسْتِلابِ، وَكَيْفَ فُرِّغَ الْجِيلُ تَفْرِيعًا ثَقَافِيًّا، ثُمَّ حُشِيَ عَقْلُهُ، وَمِلْئَى ضَمِيرُهُ بِمَا لَا
يَمُتُّ إِلَى تَرَاتُّهِ وَلَا إِلَى دِينِهِ وَلَا إِلَى قَدِيمِهِ بِصَلَاةٍ، فَصَارَ فِيهِ هَذَا الْجِيلُ الَّذِي
تَجِدُهُ يَتَّبِعُ كُلَّ نَاعِقٍ، لَا يَرْجِعُ إِلَى أَصْلٍ وَلَا يُحَافِظُ عَلَيْهِ، وَبِالتَّالِيِ امَّحَى مِنْهُ
-أَوْ كَادَ- الْإِنْتِمَاءُ؛ فَهُمْ لَا يَنْتُمُونَ إِلَى أَرْضٍ، وَلَا يَنْتُمُونَ إِلَى عَرَضٍ وَفَوْقَ ذَلِكَ
أَنَّهُمْ لَا يَخْرِصُونَ عَلَى الدِّينِ الْحَقِّ.

فَيَنْبَغِي أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ مَا كَانَ فِي مَقَامِ النُّبُوَّةِ مِنْ بَعْضِ لِقَوْلِ الشَّعْرِ وَتَنْزِهِ عَنْهُ

كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩] وَيَبِينُ مَنْ دُونِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَتَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِيهِمْ كَثِيرٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَوَاقَةً لِلشُّعْرِ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُوقَفًا فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِ حَتَّى عُدَّ أَوَّلَ نَاقِدٍ فِي الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ كُلِّهِ!

لَمَّا سَأَلَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ، أَوْ سَأَلَ بَعْضُ أَبْنَاءِ الْمَمْدُوحِينَ عَمَّا كَانَ مِنْ مَدِيحِ زُهَيْرٍ لَهُمْ، فَهُمْ قَدْ أَعْطَوْا زُهَيْرًا مَا أَعْطَوْهُ مِنَ الْعَطَايَا، فَقَالَ: «إِنَّ مَا أَعْطَيْتُمُوهُ زُهَيْرًا قَدْ فَنِيَ، وَمَا أَعْطَاكُمْوهُ زُهَيْرٌ فَهُوَ الْبَاقِي لَكُمْ» فِي مَعْنَى مَا قَالَ.

وَكَذَلِكَ لَمَّا تَكَلَّمَ عَنْ شِعْرِ زُهَيْرٍ وَأَنَّهُ لَا يُعَاطِلُ فِي كَلَامِهِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا وَصَفَ بِهِ كَلَامُهُ بِهِ عَدَّهُ النُّقَادُ الْمُحَدِّثُونَ أَوَّلَ نَقْدٍ صَحِيحٍ لِلشُّعْرِ.

فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ مُشَارَكَةٌ فِي هَذَا؛ بَلْ كَانَ بَعْضُهُمْ يَأْتِي بِذَلِكَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ: «اهْجُ الْمُشْرِكِينَ؛ فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ».

وَاتَّخَذَ حَسَّانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْبَرًا كَانَ يُنْشِدُ شِعْرَهُ عَلَيْهِ مَنْ حَضَرَ وَمَنْ اسْتَمَعَ، فَمَرَّ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ شَرًّا فَقَالَ: «إِلَيْكَ عَنِّي يَا عُمَرُ! فَوَاللَّهِ، إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، فَلَا يُثْرِبُ عَلَيَّ» فَقَالَ: «صَدَقْتَ»، وَانْصَرَفَ عَنْهُ.

فَفَرَّقُ بَيْنَ هَذَا وَلَا نُقَلِّدُ مِنْ قِيَمَةِ شِعْرِنَا الْعَرَبِيِّ الْأَصِيلِ، بَلْ إِنَّا نُدَافِعُ عَنْهُ

يَعْنِي عَمَّا كَانَ مِنْ قَبْلُ مِنْ أَشْعَارِ الشُّعَرَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَمَنْ لَحِقَهُمْ وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ.

وَأَمَّا أُولَئِكَ الْحَدَاثِيُّونَ وَغَيْرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ أَهْلُ عَبَثٍ وَمُجُونٍ، وَهُمْ لَا يُفْهَمُ مَا يَقُولُونَ، فَتَجِدُ كَلَامَهُمْ لَا يَفْهَمُونَهُ هُمْ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الْإِبْدَاعَ فِي الشُّعْرِ إِنَّمَا هُوَ كَذَلِكَ.

لَمْ يَشْرَبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْرًا، وَلَا قُرْبَ مِنْ فَاحِشَةٍ.

لَمْ يَشْرَبْ خَمْرًا قَطُّ، وَلَا اقْتَرَفَ فَاحِشَةً قَطُّ، وَلَا انْغَمَسَ فِيهَا كَانَ يَنْغَمِسُ فِيهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ حِينَئِذٍ مِنَ اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ وَالْمَيْسِرِ وَمُصَاحَبَةِ الْأَشْرَارِ، وَمُعَاشَرَةِ الْقِيَانِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ فُتُوَّةٍ وَشَبَابٍ وَشَرَفٍ وَنَسَبٍ وَعِزَّةٍ قَبِيلَةٍ، وَكَمَالٍ وَجَمَالٍ وَغَيْرِهَا مِنْ وَسَائِلِ الْإِغْرَاءِ؛ فَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَيْهِ.

وَقَدْ مَرَّ مَعَنَا حَدِيثٌ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَمَّا كَانَ هَمَّ بِهِ وَكَيْفَ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعْرُوفًا بِالْأَمَانَةِ، وَكَانَ مَحَلَّ ثِقَةِ النَّاسِ وَأَمَانَتِهِمْ، لَا يَأْتِمِنُهُ أَحَدٌ عَلَى وَدِيعَةٍ مِنَ الْوَدَائِعِ إِلَّا أَدَّأَهَا لَهُ، وَلَا يَأْتِمِنُهُ أَحَدٌ عَلَى سِرٍّ أَوْ كَلَامٍ إِلَّا وَجَدَهُ عِنْدَ حُسْنِ الظَّنِّ بِهِ، فَلَا عَجَبَ أَنْ كَانَ مَعْرُوفًا فِي قُرَيْشٍ قَبْلَ النُّبُوَّةِ بِ(الْأَمِينِ)، مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ ﷺ كَانَ مُسْتَوْدَعَ الْأَمَانَاتِ مِمَّنْ يَكْفُرُونَ بِهِ وَلَا يُصَدِّقُونَهُ، فَكَانُوا إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ نَفِيسٌ مِنْ شَيْءٍ جَعَلُوهُ أَمَانَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ،

وَوَضَعَتِ الْأَمَانَاتُ عِنْدَهُ إِلَى أَنْ هَاجَرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ فَابْقَى عَلَيْهَا حَتَّى يَرُدَّ تِلْكَ الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، فَاَنْظُرْ إِلَيْهِمْ يُحَارِبُونَهُ، وَيَعَادُونَهُ وَيَحَادُّونَهُ، فَإِذَا مَا كَانَتِ الْأَمَانَةُ لَمْ تَوْجَدْ إِلَّا عِنْدَهُ ﷺ.

وَكَانَ الصَّدَقُ مِنْ صِفَاتِهِ ﷺ الْبَارِزَةِ شَهِدَ لَهُ بِذَلِكَ الْعَدُوُّ وَالصَّدِيقُ، وَلَمَّا بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى النَّاسِ جَمِيعًا وَأَمَرَهُ أَنْ يُنْذِرَ عَشِيرَتَهُ الْأَقْرَبِينَ صَارَ يُنَادِي بَطُونَ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا حَضَرُوا قَالَ لَهُمْ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟!». قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا قَطُّ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَلَمَّا قَالَ هِرَقْلُ مَلِكِ الرُّومِ لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَكَانَ لَمْ يَزَلْ مُشْرِكًا: «هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قَالَ: «لَا»، فَقَالَ هِرَقْلُ: «فَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى رَبِّ النَّاسِ».

بِسَوَى الْأَمَانَةِ فِي الصَّبَا وَالصَّدَقِ لَمْ	يَعْرِفُهُ أَهْلُ الصَّدَقِ وَالْأَمْنَاءُ
يَا مَنْ لَهُ الْأَخْلَاقُ مَا تَهْوَى الْعُلَا	مِنْهَا وَمَا يَتَعَشَّقُ الْكُبْرَاءُ
لَوْ لَمْ تُقَمِّ دِينًا لَقَامَتْ وَحْدَهَا	دِينًا تُضَيُّ بِنُورِهِ الْآنَاءُ
زَانَتِكَ فِي الْخُلُقِ الْعَظِيمِ شَمَائِلُ	يُغَرِّى بِهِنَّ وَيُولَعُ الْكُبْرَاءُ

فَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَيْهِ.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ وَصُولًا لِلرَّحِمِ، عَطُوفًا عَلَى الْفُقَرَاءِ وَذَوِي الْحَاجَةِ، يَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ الضَّعِيفَ، وَيَمْسَحُ بِيَدَيْهِ بُؤْسَ الْبَائِسِينَ، وَيُفَرِّجُ كَرْبَ الْمَكْرُوبِينَ وَصَفَتْهُ بِهَذَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي بَدْءِ الْوَحْيِ، فَقَالَتْ: «كَأَلَا وَاللَّهِ، لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا؛ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَشَهَادَتُهَا مَحَلُّ تَقْدِيرٍ وَمَحَلُّ ثِقَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الزَّوْجَةَ أَعْرَفَ النَّاسِ بِزَوْجِهَا وَطَبَائِعِهِ وَأَخْلَاقِهِ، فَمَهْمَا تَجَمَّلَ خَارِجَ الْبَيْتِ فَلَنْ يَكُونَ فِي الْبَيْتِ إِلَّا عَلَى سَجِيَّتِهِ، فَإِذَا شَهِدَتِ الزَّوْجَةَ لَزَوْجِهَا هَذِهِ الشَّهَادَةُ فَهِيَ دَلَالَةٌ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ عَظِيمِ خُلُقِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

مِنْ هَذَا تَرَى أَنَّ حَيَاةَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الْبَعْثَةِ كَانَتْ أَمْثَلَ حَيَاةٍ وَأَكْرَمَهَا وَأَحْفَلَهَا بِمَعَانِي الْإِنْسَانِيَّةِ وَالشَّرَفِ وَالْكَرَامَةِ وَعَظَمَةِ النَّفْسِ.

ثُمَّ نَبَّأَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَبَعَثَهُ فَنَمَتْ هَذِهِ الْفَضَائِلُ وَتَرَعَرَعَتْ، وَمَا زَالَتْ تَسْمُو فُرُوعُهَا وَتَرْسُخُ أَصُولُهَا، وَتَتَسَّعُ أَفْيَاؤُهَا، حَتَّى أَضْحَتْ فَرِيدَةً فِي تَارِيخِ الْإِنْسَانِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا.

إِنَّ هَذِهِ الْحَيَاةَ الْفَاضِلَةَ الْمَثَلِيَّ لِمَنْ أَكْبَرَ الدَّلَائِلُ عَلَى ثُبُوتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ، فَمَا سَمِعْنَا فِي تَارِيخِ الدُّنْيَا قَدِيمِهَا وَحَدِيثِهَا أَنَّ حَيَاةَ كُلِّهَا فَضْلٌ وَكَمَالٌ وَهُدًى وَنُورٌ

وَحَقٌّ وَخَيْرٌ كَحَيَاةِ نَبِينَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَلَمْ يُعْهَدْ فِي تَارِيخِ الْبَشَرِ أَنَّ إِنْسَانًا يَسْمُو عَلَى كُلِّ مُجْتَمَعِهِ وَهُوَ يَعِيشُ فِيهِ، وَيَنْشَأُ مُبْرَأً مِنْ كُلِّ نَقَائِصِهِ وَمَثَالِيهِ وَهُوَ نَابِعٌ مِنْهُ، وَلَا أَنَّ نُورًا يَنْبُعُ مِنْ وَسْطِ الظُّلُمَاتِ وَلَا طَهَارَةً تَنْبُعُ مِنْ وَسْطِ أَذْنَسٍ وَأَرْجَاسٍ وَلَا أَنَّ عِلْمًا يَكُونُ مِنْ بَيْنِ جَهَالَاتٍ وَخُرَافَاتٍ اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَ ذَلِكَ لِحِكْمَةٍ وَكَانَ أَمْرًا جَرَى عَلَى غَيْرِ الْمَعْهُودِ وَالْمَأْلُوفِ وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِإِعْدَادِ النَّبِيِّ ﷺ لِلنُّبُوَّةِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ»: فَشَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ تَعَالَى يَكْلُؤُهُ وَيَحْفَظُهُ وَيَحُوطُهُ مِنْ أَقْدَارِ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَا يُرِيدُ مِنْ كَرَامَتِهِ وَرِسَالَتِهِ حَتَّى بَلَغَ أَنَّ كَانَ رَجُلًا وَأَفْضَلَ قَوْمِهِ مُرُوءَةً، وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا، وَأَكْرَمَهُمْ حَسَبًا، وَأَحْسَنَهُمْ جَوَارًا، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْمًا، وَأَصْدَقَهُمْ حَدِيثًا، وَأَعْظَمَهُمْ أَمَانَةً، وَأَبْعَدَهُمْ مِنَ الْفُحْشِ وَالْأَخْلَاقِ الَّتِي تُدْنِسُ الرِّجَالَ، تَنْزُّهَا وَتَكْرُمًا، حَتَّى مَا اسْمُهُ فِي قَوْمِهِ إِلَّا الْأَمِينُ، لِمَا جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْأُمُورِ الصَّالِحَةِ.

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ: وَكَانَ ﷺ مَجْبُولًا عَلَيْهَا -أَيَّ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ- فِي أَصْلِ خَلْقَتِهِ، وَأَوَّلِ فِطْرَتِهِ لَمْ تَحْصُلْ لَهُ بِاِكْتِسَابٍ وَلَا رِيَاضَةٍ إِلَّا بِجُودِ إِلَهِيٍّ وَخُصُوصِيَّةِ رَبَّانِيَّةٍ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالَّذِي لَا رَيْبَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعْصُومًا قَبْلَ الْوَحْيِ وَبَعْدَهُ، وَقَبْلَ التَّشْرِيعِ مِنَ الزَّنَا قَطْعًا وَمِنَ الْخِيَانَةِ وَالْكَذِبِ، وَالسُّكْرِ

وَالسُّجُودِ لَوْثِنٍ، وَالِاسْتِقْسَامِ بِالْأَزْلَامِ وَمِنَ الرِّذَائِلِ وَالسَّفَهَةِ، وَبَذَاءَةِ اللِّسَانِ وَكَشْفِ الْعُورَةِ، فَلَمْ يَكُنْ يَطُوفُ عُرْيَانًا وَلَا كَانَ يَقِفُ يَوْمَ عَرَفَةَ مَعَ قَوْمِهِ بِالْمُزْدَلِفَةِ، بَلْ كَانَ يَقِفُ بِعَرَفَةَ وَبِكُلِّ حَالٍ لَوْ بَدَا مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لَمَا كَانَ عَلَيْهِ تَبَعَةٌ؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَعْرِفُ وَلَكِنَّ رُتَبَةَ الْكَمَالِ تَأْبَى وَقُوعَ ذَلِكَ مِنْهُ ﷺ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو شَهْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَقَدْ قرَأْنَا سِيرَ الْحُكَمَاءِ وَالْفَلَاسِفَةِ وَالْعَبَاقِرَةِ وَالْمُصْلِحِينَ وَأَصْحَابِ النَّحْلِ وَالْمَذَاهِبِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فَمَا وَجَدْنَا حَيَاةَ أَحَدٍ مِنْهُمْ تَخْلُو مِنَ الشُّذُوزِ عَنِ الْفِطْرَةِ السَّليمةِ وَالتَّفْكِيرِ الصَّحِيحِ وَالْخُلُقِ الرَّضِيِّ، إِمَّا مِنْ نَاحِيَةِ الْعَقِيدَةِ وَالتَّفْكِيرِ، وَإِمَّا مِنْ نَاحِيَةِ السُّلُوكِ وَالْأَخْلَاقِ، وَغَايَةُ مَا يُقَالُ فِي أَسْمَائِهِمْ وَأَزْكَاهُمْ: كَفَى الْمَرْءُ نُبَلَاً أَنْ تُعَدَّ مَعَايِيهِ، حَاشَا الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ؛ فَقَدْ نَشَأَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَكْمَلِ الْأَحْوَالِ وَعَظِيمِ الْأَخْلَاقِ وَقَدْ بَلَغَ الذَّرْوَةَ فِي الْكَمَالِ خَاتَمَهُمْ وَسَيِّدَ الْبَشَرِ كُلِّهِمْ نَبِينَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجِدُ فِي نَفْسِهِ قَلَقًا غَامِضًا لَا يَعْرِفُ مَصْدَرَهُ وَلَا مَصِيرَهُ، وَمَا كَانَ يَخْطُرُ بِإِلَالِهِ لَحْظَةً مَا اللَّهُ مُكْرِمُهُ بِهِ مِنَ الْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ وَلَا يَحْلُمُ بِذَلِكَ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ﴾ [القصص: ٨٦].

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْتَشْرِفُ لِلنُّبُوَّةِ، وَإِنَّمَا كَانَ يُلْهِمُهُ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلْوَةَ لِلْعِبَادَةِ؛ تَطْهِيرًا وَإِعْدَادًا رُوحِيًّا لِتَحْمُلِ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ، وَلَوْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَشْرِفُ لِلنُّبُوَّةِ لَمَا فَرَعَ عِنْدَ نَزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ، وَلَمَا فَرَعَ لَمَّا نَزَلَ إِلَى خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَسْتَفْسِرُهَا عَنْ سِرِّ تِلْكَ الظَّاهِرَةِ الَّتِي رَأَاهَا فِي غَارِ حِرَاءٍ، وَلَمْ يَتَأَكَّدْ مِنْ أَنَّهُ رَسُولٌ إِلَّا بَعْدَ نَزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ مَرَّةً ثَانِيَةً بَعْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ.

وَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ وَتَرْبِيَّتِهِ أَنْ نَشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِّيًّا لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ، فَكَانَ أَبْعَدَ عَنْ تُهْمَةِ الْأَعْدَاءِ وَظَنَةِ الْمُفْتَرِينَ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَزْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وَقَدْ لَقَّبَهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِالْأُمِّيِّ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

فَهَذَا مُوجِزُ حَيَاتِهِ ﷺ قَبْلَ بَعْثِهِ الشَّرِيفَةِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ كَرِيمِ الْخِصَالِ وَعَظِيمِ الْخِلَالِ حَتَّى وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. فَصَلَّى اللَّهُ وَبَارَكَ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

